

AFRICAN UNION

الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE

UNIÃO AFRICANA

Addis Ababa, ETHIOPIA. P. O. Box 3243 Telephone:517 700 Fax:5130 36
website:www. www.au.int

المجلس التنفيذي

الدورة العادية السابعة والعشرون

جوهانسبيرج، جنوب أفريقيا، 11-12 يونيو 2015

EX.CL/DEC.873-898 (XXVII)

المقررات

المحتويات

عدد الصفحات	الموضوع	رقم المقرر	الرقم
3	مقرر بشأن ميزانية الاتحاد الأفريقي للسنة المالية 2016، الوثيقة EX.CL/898(XXVII)	EX.CL/DEC.873(XXVII)	1
1	مقرر بشأن مشروع مصفوفة طرق تنفيذ استنتاجات الخلوة الرابعة المشتركة بين مفوضية الاتحاد الأفريقي ولجنة المثلين الدائمين، المنعقدة في هواسا، إثيوبيا، الوثيقة EX.CL/897(XXVII)	EX.CL/DEC.874(XXVII)	2
1	مقرر بشأن التقرير عن المرحلة الأولى من المؤتمر الأفريقي الثامن، الوثيقة EX.CL/903 (XXVII)	EX.CL/DEC.875(XXVII)	3
6	مقرر بشأن اللجان الفنية المتخصصة	EX.CL/DEC.876(XXVII)	4
11	مقرر بشأن تقارير اللجان الفرعية التابعة للجنة الممثلين الدائمين	EX.CL/DEC.877(XXVII)	5
1	مقرر بشأن تقرير المفوضية عن تنفيذ المقررات السابقة للمجلس التنفيذي والمؤتمر، الوثيقة EX.CL/901(XXVII)	EX.CL/DEC.878(XXVII)	6
2	مقرر بشأن المؤتمر الدولي حول الاستغلال غير القانوني والاتجار غير المشروع بالنباتات والحيوانات البرية في أفريقيا، برازافيل، جمهورية الكونغو، 27-30 أبريل 2015، الوثيقة EX.CL/910 (XXVII)	EX.CL/DEC.879(XXVII)	7
1	مقرر بشأن تقرير المفوضية المرحلي عن دعم الاتحاد الأفريقي لمكافحة الإيبولا في غرب أفريقيا، الوثيقة EX.CL/911(XXVII)	EX.CL/DEC.880(XXVII)	8
1	مقرر بشأن تقرير المفوضية المرحلي عن إنشاء المركز الأفريقي لمكافحة الأمراض والوقاية منها، الوثيقة EX.CL/912(XXVII)	EX.CL/DEC.881(XXVII)	9

عدد الصفحات	الموضوع	رقم المقرر	الرقم
2	مقرر بشأن إطار الشراكة المتجددة بين الأمم المتحدة/ الاتحاد الأفريقي بشأن أجندة التكامل والتنمية لأفريقيا 2017 – 2027، الوثيقة EX.CL/913(XXVII)	EX.CL/DEC.882(XXVII)	10
2	مقرر بشأن تقرير المفوضية بشأن تطورات خطة تنفيذ العشرية الأولى لأجندة 2063، الوثيقة EX.CL/899(XXVII)	EX.CL/DEC.883(XXVII)	11
1	مقرر بشأن تقرير المفوضية عن مراجعة قواعد إجراءات أجهزة صنع السياسة، الوثيقة EX.CL/914 (XXVII)	EX.CL/DEC.884(XXVII)	12
1	مقرر بشأن التقريرين عن تنفيذ الإعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين في أفريقيا، الوثيقة EX.CL/916(XXVII)	EX.CL/DEC.885(XXVII)	13
2	مقرر بشأن تقرير أنشطة البرلمان الأفريقي، الوثيقة EX.CL/920(XXVII)	EX.CL/DEC.886(XXVII)	14
2	مقرر بشأن التقرير الثامن والثلاثين لأنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، الوثيقة EX.CL/921(XXVII)	EX.CL/DEC.887(XXVII)	15
2	مقرر بشأن التقرير نصف السنوي لأنشطة المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب - يونيو 2015، الوثيقة EX.CL/922 (XXVII)	EX.CL/DEC.888(XXVII)	16
2	مقرر بشأن تقرير اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته، الوثيقة EX.CL/923(XXVII)	EX.CL/DEC.889(XXVII)	17
1	مقرر بشأن تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للاتحاد الأفريقي، الوثيقة EX.CL/924(XXVII)	EX.CL/DEC.890(XXVII)	18
2	مقرر بشأن تقرير مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد، الوثيقة EX.CL/925(XXVII)	EX.CL/DEC.891(XXVII)	19

الرقم	رقم المقرر	الموضوع	عدد الصفحات
20	EX.CL/DEC.892(XXVII)	مقرر بشأن التقرير عن أنشطة لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي، الوثيقة EX.CL/926(XXVII)	2
21	EX.CL/DEC.893(XXVII)	مقرر بشأن جدول تقدير الأنصبة وتنفيذ مصادر التمويل البديلة للاتحاد الأفريقي ¹ ، الوثيقة EX.CL/900(XXVII)	5
22	EX.CL/DEC.894(XXVII)	مقرر بشأن خلوة ساندتون الوزارية للمجلس التنفيذي حول الخطة العشرية الأولى لتنفيذ أجندة 2063، الوثيقة EX.CL/899(XXVII)	7
23	EX.CL/DEC.895(XXVII)	مقرر بشأن انتخاب ستة (6) أعضاء في اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته، الوثيقة EX.CL/918 (XXVII)	1
24	EX.CL/DEC.896(XXVII)	مقرر بشأن انتخاب ثلاثة (3) أعضاء في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، الوثيقة EX.CL/919(XXVII)	1
25	EX.CL/DEC.897(XXVII)	مقرر بشأن الترشيحات الأفريقية لمناصب داخل النظام الدولي، الوثيقة EX.CL/917 (XXVII)	8
26	EX.CL/DEC.898(XXVII)	مقرر بشأن إحاطة المفوضية حول تنفيذ المقررات السابقة للمحكمة الجنائية الدولية	1

¹ تحفظات أديتها جمهورية أنجولا على هذا المقرر.

مقرر

بشأن ميزانية الاتحاد الأفريقي للسنة المالية 2016،

الوثيقة EX.CL/898 (XXVII)

إنّ المجلس التنفيذي:

- 1- يحيط علما بتقرير لجنة الممثلين الدائمين ويجيز التوصيات الواردة فيه؛
- 2- يوافق على ميزانية إجمالية قدرها **416,867,326** دولار أمريكي لميزانية الاتحاد الأفريقي للسنة المالية 2016، موزعة بين الميزانية التشغيلية بمبلغ **150,503,875** دولارا أمريكيا والميزانية البرنامجية بمبلغ قيمته قدره **266,363,451** دولارا أمريكيا ويوصي المؤتمر باعتماده²؛
- 3- يوافق أيضا على مصدر تمويل الميزانية على النحو التالي:
 - 1) مبلغ إجمالي قدره **169,833,340** دولارا أمريكيا من أنصبة مقدرة على الدول الأعضاء.
 - 2) مبلغ إجمالي **247,033,986** دولارا أمريكيا يتم الحصول عليه من الشركاء الدوليين.
- 4- يوافق أيضا على توزيع الميزانية بين الدول الأعضاء على النحو التالي:

إجمالي ميزانية سنة 2016			الشركاء			الدول الأعضاء			الأجهزة
الإجمالي 2016	البرنامجية	التشغيلية	الإجمالي	البرنامجية	التشغيلية	الإجمالي	البرنامجية	التشغيلية	
319,449,642	211,636,262	107,813,380	192,461,978	192,461,978		126,987,664	19,174,284	107,813,380	مفوضية الاتحاد الأفريقي
32,460,993	20,444,763	12,016,230	20,444,763	20,444,763		12,016,230		12,016,230	البرلمان الأفريقي
10,286,401	2,351,486	7,934,915	2,351,486	2,351,486		7,934,915		7,934,915	المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

² تحفظات حول الأرقام أبدتها الجزائر وبوتسوانا ومصر وليبيا

5,581,245	1,301,399	4,279,846	1,301,399	1,301,399		4,279,846		4,279,846	اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
2,034,619	991,223	1,043,396	991,223	991,223		1,043,396		1,043,396	المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي
33,285,492	25,013,737	8,271,755	25,013,737	25,013,737		8,871,755		8,871,755	النيباد
684,775	295,200	389,575	295,200	295,200		389,575		389,575	لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي
1,376,408	-	1,376,408	-	-		1,376,408		1,376,408	المجلس الاستشاري لمكافحة الفساد
797,216	797,216	-	-	-		797,216	797,216		مجلس السلم والأمن
739,178	485,367	253,810	445,802	445,802		293,375	39,565	253,810	اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته
									المكاتب المتخصصة للاتحاد الأفريقي
945,268	-	945,268	-	-		945,268		945,268	اللجنة الأفريقية للطاقة
735,512	-	735,512	-	-		735,512		735,512	فريق الخبراء الدولي المعني بالتصحح
735,512	-	735,512	-	-		735,512		735,512	المركز الدولي لتعليم الفتيات والنساء في أفريقيا
2,526,668	-	2,526,668	-	-		2,526,668		2,526,668	الجامعة الأفريقية
2,135,276	1,453,676	681,600	2,135,276	1,453,676	681,600	-		-	المعهد الأفريقي للتحويلات المالية
3,093,121	1,593,121	1,500,000	1,593,121	1,593,121		1,500,000		1,500,000	المركز الأفريقي لمكافحة الأمراض والوقاية منها
416,867,326	266,363,451	150,503,875	247,033,986	246,352,386	681,600	169,833,340	20,011,065	149,822,275	الإجمالي

- 5- يأذن للمفوضية بطلب الحصول على موارد إضافية قدرها **70,552.314** دولارا أمريكيا لتمويل برامج الاتحاد حتى نهاية عام 2015 ورفع تقرير عن الوضع إلى لجنة الممثلين الدائمين قبل قمة يناير 2016.
- 6- يؤكد على أهمية ملكية الدول الأعضاء لبرامج الاتحاد الأفريقي من خلال الإظهار الفعال للإرادة السياسية وبالوفاء بالتزاماتها المالية تجاه المنظمة، ولاسيما المشاريع الرائدة الواردة في الخطة العشرية لتنفيذ أجندة 2063، والحد من الاعتماد على التمويل الخارجي؛
- 7- يطلب من المفوضية:
- 1) اتخاذ التدابير اللازمة لتحسين معدل تنفيذ الميزانية من الموارد المتاحة؛
 - 2) تعزيز عمليات الرقابة الداخلية بهدف ضمان الاستخدام الرشيد للموارد التي وضعت تحت تصرف المنظمة؛
 - 3) القيام، بالتعاون مع لجنة الممثلين الدائمين، بإجراء دراسة حول نظام العقوبات الخاص بالمساهمات لجعله فعالا وناجعا وتقديم التوصيات المناسبة لأجهزة صنع السياسة.
- 8- يشدد على ضرورة إيلاء اهتمام خاص لتخصيص الموارد لقضايا السلم والأمن مع الأخذ في الاعتبار قرار الدول الأعضاء توفير 25% من ميزانيتها للسلم والأمن؛
- 9- يوافق على 2% لدعم ميزانية بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال لعام 2016 عن طريق المساهمات الطوعية من الدول الأعضاء؛
- 10- يقرّ تنفيذ مقرر المؤتمر (XXIV) ASSEMBLY/AU/DEC.561 بشأن مصادر التمويل البديلة حيث تعزّز الدول الأعضاء ملكية ميزانية الاتحاد من خلال تمويل 100% من الميزانية التشغيلية، و75% من الميزانية البرنامجية و25% من ميزانية السلم والأمن بحلول يناير 2016 على أن يتم تنفيذ ذلك تدريجيا خلال فترة خمس سنوات وبناء على خيارات غير حصرية على الأصعدة الوطنية والإقليمية والقارية؛
- 11- يقرر الزيادة بنسبة 2% لبلوغ هدي 1% و12% لصندوق المرأة وصندوق السلم على التوالي.

مقرر

بشأن مشروع مصفوفة طرق تنفيذ استنتاجات الخلوة الرابعة المشتركة

بين مفوضية الاتحاد الأفريقي ولجنة الممثلين الدائمين، المنعقدة في هواسا، إثيوبيا،

الوثيقة EX.CL/897(XXVII)

إنّ المجلس التنفيذي:

1- يحيط علماً بالمصفوفة التي أعدها فريق العمل المشترك بين مفوضية الاتحاد الأفريقي ولجنة الممثلين الدائمين، والمساهمات الصادرة عن إقليم شمال أفريقيا وعن الدول الأعضاء الأخرى، ويعتمد نتائج الخلوة الرابعة المشتركة بين لجنة الممثلين الدائمين ومفوضية الاتحاد الأفريقي؛

2- يشدّد على الحاجة إلى أن تكون المصفوفة متزامنة مع الإصلاحات الأخرى التي يتم إجراؤها على مستوى مؤسسات الاتحاد الأفريقي ذات الصلة الأخرى، بما فيها اللجان الفرعية للهياكل، ولاتفاقية المقر والاستضافة، وللميزانية والشؤون الإدارية والمالية، التابعة للجنة الممثلين الدائمين، وفيما يتصل بتبسيط أساليب وإجراءات العمل للاتحاد الأفريقي.

3- يشير إلى الحاجة إلى ضمان وجود مؤسسات إقليمية عادلة لأجهزة الاتحاد الأفريقي ومكاتبه، ويطلب من المفوضية وضع معايير متعلقة بهذه المسألة ليتم بحثها من قبل اللجنة الفرعية لاتفاقية المقر والاستضافة التابعة للجنة الممثلين الدائمين، وذلك تمشياً مع مقرر المجلس التنفيذي الصادر في 2009 حول معايير استضافة أجهزة الاتحاد الأفريقي؛

4- يصدر توجيهاته بتشكيل لجنة مكونة من ممثلين اثنين (2) على الأقل من كل إقليم، ينضم إليها مكتب المستشار القانوني لصياغة مبادئ توجيهية واضحة بغية "ضمان التوزيع الجغرافي العادل لمؤسسات وأجهزة الاتحاد الأفريقي" والوكالات المتخصصة وتقديمها إلى قمة الاتحاد الأفريقي في يناير 2016.

مقرر

بشأن التقرير عن المرحلة الأولى من المؤتمر الأفريقي الثامن،

الوثيقة EX.CL/903 (XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

- 1- يحيط علماً بالتقرير عن المرحلة الأولى من المؤتمر الأفريقي الثامن المنعقدة في أكرا، غانا، من 4 إلى 7 مارس 2015؛ ويعرب عن انشغاله من أن المؤتمر الأفريقي الثامن لم يعقد كما كان مقرراً أصلاً؛
- 2- يعرب عن الحاجة إلى توضيح الوضع القانوني للتقرير والعلاقة بين الاتحاد الأفريقي والمؤتمر الأفريقي وتحديد المساهمة المتوقعة من الاتحاد الأفريقي تجاه المؤتمر الأفريقي في المستقبل؛
- 3- يطلب من المفوضية رفع تقرير عن المسألة للبحث من قبل أجهزة صنع السياسة للاتحاد الأفريقي قبل انعقاد المرحلة الثانية للمؤتمر الأفريقي في 2016 كما هو مقرر؛

مقرر

بشأن اللجان الفنية المتخصصة

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علما بتقارير مختلف اللجان الفنية المتخصصة والتوصيات الواردة فيها؛
2. يطلب من اللجان الفنية المتخصصة الاجتماع مرة كل سنتين وفقا للمقررات ذات الصلة.

ألف. بشأن الاجتماع الأول للجنة الفنية المتخصصة للصحة والسكان ومكافحة المخدرات

الوثيقة EX.CL/904 (XXVII):

3. يُجيز:

- 1) الاستراتيجية الأفريقية للتغذية المنقحة 2016-2025 ويطلب من المفوضية إجراء استعراض منتصف المدة لتنفيذها في عام 2020؛
- 2) قانون الاتحاد الأفريقي النموذجي حول اللوائح التنظيمية للمنتجات الطبية لبحثه من قبل اللجنة الفنية المتخصصة للعدل والشؤون القانونية؛
- 3) تكثيف الجهود للقضاء على فيروس فقدان المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والملاريا بحلول عام 2030 بما يتماشى مع الإجراءات الرئيسية لإعلان أبوجا + 12.
- 4) إنهاء وفيات الأمهات والأطفال الممكن تجنبها بحلول عام 2030 ومواصلة حملة التعجيل بالحد من وفيات الأمهات في أفريقيا تحت شعار "أفريقيا تهتم بالمرأة، ينبغي ألا تموت أية امرأة وهي تمنح الحياة" كوسيلة لترسيخ المكاسب التي حققتها الحملة وتركيز الجهود في القارة من أجل وضع حد لوفيات الأمهات والمواليد الجدد والأطفال؛
- 5) إعداد آلية للرصد والمساءلة والإبلاغ بشأن إعلان أديس أبابا حول السكان والتنمية لقياس التقدم المحرز من قبل الدول الأعضاء في مجال السكان والتنمية على فترتين، ثلاث سنوات لتقييم العملية أساسا، وخمس سنوات لتقييم الأثر.

4. **يطلب** من المفوضية استكمال مراجعة وتمديد أدوات السياسة الصحية للاتحاد الأفريقي من أجل تحقيق الأهداف المحددة ولتقديمها إلى الاجتماع الثاني لوزراء الصحة الأفريقيين الذي ستشارك مفوضية الاتحاد الأفريقي ومنظمة الصحة العالمية في تنظيمه في تونس في أبريل 2016 لبحثها وتقديم التوصيات الملائمة؛

باء- حول الاجتماع الأول للجنة الفنية المتخصصة للتنمية الاجتماعية والعمل والعمالة،

:EX.CL/905 (XXVII)

5. يُجيز:

(1) التسريع بتنفيذ إطار السياسة الاجتماعية لأفريقيا، وسعي الدول الأعضاء إلى توفير نهج للحماية الاجتماعية والأمن الاجتماعي لكل المواطنين يكون قائماً على الحقوق، من أجل التنمية التي تشمل الجميع، من خلال أطر القوانين والسياسة مناسبة مُكاملة للميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب؛

(2) التنفيذ الفوري للموقف الأفريقي الموحد من حملة الاتحاد الأفريقي للقضاء على زواج الأطفال، **ويحث** الدول الأعضاء على معالجة أسباب وعواقب زواج الأطفال بهدف القضاء عليها؛

(3) الهياكل البديلة للمعهد الأفريقي لإعادة التأهيل باعتبارها معهد إعاقة للاتحاد الأفريقي، بالشكل الوارد في التقرير، مع الأخذ بالتعديلات المقترحة، على أن يتم إنشائه كعنصر مؤسسي لمنظومة الاتحاد الأفريقي للإعاقة، يطلق عليه اسم المعهد الأفريقي للإعاقة،

(4) برنامج الأولويات الخماسي الأول لتنفيذ الإعلان وخطة العمل حول العمالة والقضاء على الفقر وتحقيق التنمية الشاملة؛

(5) إدماج توزيع الثروة وفقاً لمؤشر التنمية الاجتماعية الذي أعدته لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا.

6. يطلب من المفوضية:

(1) بالتعاون مع اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وإعداد بروتوكول إضافي

مرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، بشأن حق المواطنين في الحماية الاجتماعية والأمن الاجتماعي.

2) بلورة أجندة للحماية الاجتماعية الشاملة ضمن أجندة 2063 للاتحاد الأفريقي وخطة العمل لتنفيذ الموقف الأفريقي الموحد من القضاء على زواج الأطفال في أفريقيا، وتقديم المفوضية تقريراً كل سنتين إلى المؤتمر عن التقدم المحرز للقضاء على زواج الأطفال في أفريقيا؛

7. يُرحب بعرض الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية استضافة الاجتماع الثاني للجنة الفنية المتخصصة للتنمية الاجتماعية والعمل والعمالة في 2017، على أن يتم تحديد تاريخ انعقاده بالتشاور مع المفوضية.

جيم. حول تقرير اجتماع اللجنة الفنية المتخصصة للدفاع والسلامة والأمن، المنعقد في

شلالات فيكتوريا، زيمبابوي، 11-16 مايو 2015، الوثيقة EX.CL/906 (XXVII):

8. يرحب بجمهورية زيمبابوي لاستضافتها اجتماعاً ناجحاً لرؤساء الأركان ورؤساء أجهزة السلامة والأمن سبقه اجتماع للخبراء في شلالات فيكتوريا من 11 إلى 16 مايو 2015؛

9. يرحب بالتقدم المحرز في تحقيق القدرة التشغيلية الكاملة للقوة الأفريقية الجاهزة بحلول شهر ديسمبر 2015، بما في ذلك قدرة الانتشار السريع التابعة لها، والدمج بين القوة الأفريقية الجاهزة، والقوة الأفريقية للاستجابة الفورية للأزمات، وغيرها من المسائل المتعلقة بالأمن بما في ذلك الإرهاب في القارة؛

10. يوصي المؤتمر باعتماد إعلان شلالات فيكتوريا والتوصيات الواردة فيه؛

11. يحث المفوضية وجمهورية الكاميرون على الإسراع بالتوقيع على مذكرة تفاهم حول المستودع القاري الإقليمي للأسلحة؛

12. يدعو الدول الأعضاء إلى المساهمة في التمرين الثاني لأمني أفريقيا من أجل ضمان نجاحه؛

13. **يُذكر بالمقرر** ASSEMBLY/AU/561(XXIV) لابشأن تقرير المصادر البديلة لتمويل الاتحاد الأفريقي بما في ذلك ضرورة تمويل الدول الأعضاء لعمليات دعم السلام بنسبة 25% من الميزانية؛

14. **يوصي** بتحويل عرض توجو السابق استضافة ندوة دولية والمعتمد في ملابو، غينيا الاستوائية في يونيو 2014، إلى استضافة دورة استثنائية لمؤتمر الاتحاد حول الأمن البحري وتنمية أفريقيا؛

15. **يحث** القدرة الإقليمية لشمال إفريقيا على مضاعفة جهودها لضمان التفعيل الكامل لقوتها الجاهزة في إطار التفعيل الكامل للقوة الإفريقية الجاهزة في موعد اقصاه 31 ديسمبر 2015.

دال- **حول** الدورة الأولى المشتركة بين اللجنة الفنية المتخصصة للشؤون المالية والنقدية والتخطيط الاقتصادي والتكامل للاتحاد الأفريقي ومؤتمر اللجنة الاقتصادية لأفريقيا لوزراء المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية الأفريقيين، أديس أبابا، إثيوبيا، 25-31 مارس 2015، الوثيقة EX.CL/909(XXVII):

16. **يجيز** البيان الوزاري والقرارات التسعة (9)، **ويدعو** إلى مواعمة الجداول الزمنية المقترحة مع تلك التي اعتمدها المؤتمر بخصوص أجندة 2063 والخطة العشرية الأولى لتنفيذها؛

17. **يُعرب** عن القلق البالغ إزاء الصعوبات التي تمت مواجهتها خلال الاجتماعات المشتركة بين الاتحاد الأفريقي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا بخصوص حرية وصول ومشاركة دولة عضو بمقر لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا، في شهر مارس 2015 الماضي، **ويدعو** مفوضية الاتحاد الأفريقي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا إلى اتخاذ التدابير اللازمة من أجل الحل العاجل لهذه الصعوبات لتمكين كافة الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي من المشاركة الكاملة في اجتماعات الاتحاد؛

18. يدعو الدول الأعضاء إلى المشاركة الكاملة وعلى أعلى مستوى سياسي ممكن في المؤتمر الدولي الثالث حول تمويل تنمية أفريقيا والمقرر عقده في أديس أبابا، إثيوبيا في 13 إلى 16 يوليو 2015؛

19. يُشدد على الحاجة إلى إدراج مؤشر التنمية الاجتماعية الأفريقية في هذه العمليات بما في ذلك تعزيز توليد الثروة والتوزيع بطريقة شاملة.

هاء- حول لجنة الاتحاد الأفريقي المتخصصة للخدمة العامة والحكم المحلي والتنمية الحضرية واللامركزية، الوثيقة EX.CL/915(XXVII):

20. يُشيد بجمهورية الكونغو برازفيل على استضافتها الدورة العادية الأولى للجنة الاتحاد الأفريقي المتخصصة للخدمة العامة والحكم المحلي والتنمية الحضرية واللامركزية؛

21. يطلب من المفوضية العمل مع اللجنة الفنية المتخصصة فيما يتعلق بتبسيط المقترحات المقدمة الخاصة بأساليب وإجراءات عملها الداخلية، وتقديم أي آثار مالية وهيكلية إلى اللجنة الفرعية ذات الصلة التابعة للجنة الممثلين الدائمين؛

22. يدعو الدول الأعضاء إلى التسريع بعمليات التوقيع والتصديق على الميثاق الأفريقي للقيم والمبادئ والخدمة العامة والحكم.

واو. حول تقرير الدورة الخامسة عشرة للمؤتمر الوزاري الأفريقي حول البيئة، الوثيقة EX.CL/902(XXVII):

23. يُجيز:

(1) إعلان القاهرة حول إدارة رأس المال الطبيعي لأفريقيا من أجل التنمية المستدام والقضاء على الفقر؛

(2) المقررات التسعة الصادرة عن المؤتمر الوزاري الأفريقي حول البيئة.

24. يوافق على دعم عمل السلك الدبلوماسي الأفريقي في نيروبي، ولجنة الممثلين الدائمين والمجموعة الأفريقية في نيويورك من أجل تطوير وتنفيذ آلية تنسيق بالتعاون مع أمانة

المؤتمر الوزاري الأفريقي حول البيئة؛

25. **يذكر** بالاتفاق الذي تم التوصل إليه في وقت سابق على السماح للمؤتمر الوزاري الأفريقي حول البيئة بمواصلة عمله خلال فترة المفاوضات العالمية بشأن تغير المناخ في الوقت الذي يعمل فيه جنبا إلى جنب مع اللجنة الفنية المتخصصة للزراعة، والتنمية الريفية، والمياه والبيئة. وفي هذا الخصوص، طلب من المؤتمر الوزاري الأفريقي حول البيئة الالتزام بالمقررات ذات الصلة لأجهزة صنع السياسة بشأن اللجان الفنية المتخصصة في نهاية مؤتمر الأطراف الحادي عشر المقرر عقده في باريس، فرنسا، في ديسمبر 2015؛

26. **يذكر** أيضا بالمقرر (XXV) EX.CL/DEC.834 الذي يطلب من المفوضية أن يقدم إلى المجلس التنفيذي التقرير المرحلي عن تفعيل اللجان الفنية المتخصصة خلال قمة يونيو/يوليو 2016، ويشمل التحديات التي تمت مواجهتها والتوصيات المناسبة.

27. **يطلب** من المفوضية:

1) بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا، البنك الأفريقي للتنمية، وغيرهم من الشركاء ذوي الصلة، دعم وتسهيل تنفيذ المقررات الصادرة عن الدورة الـ 15 للمؤتمر الوزاري الأفريقي حول البيئة فضلا عن تحضيرات أفريقيا للدورة 21 لمؤتمر الدول الأطراف/اجتماع 11 للدول الأطراف. وفي هذا الخصوص، ينبغي للمفوضية إطلاع الدول الأعضاء على المحرز في التحضيرات للدورة 21 لمؤتمر الدول الأطراف؛

2) إشراك لجنة الممثلين الدائمين في مختلف اجتماعات اللجان الفنية المتخصصة.

مقرر

بشأن تقارير اللجان الفرعية التابعة للجنة الممثلين الدائمين

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علماً بتقارير لجنة الممثلين الدائمين والتوصيات الواردة فيها؛

ألف- حول الميزانية والمسائل الإدارية والمالية المتعلقة بإنشاء صندوق الصيانة بالاتحاد

الأفريقي، الوثيقة EX.CL/895(XXVII)i:

2. يؤكد على ضرورة إنشاء صندوق صيانة للاتحاد الأفريقي بهدف توفير الصيانة الوقائية والتصحيحية والطارئة والتحديث والتحسين لجميع مرافق الاتحاد الأفريقي وممتلكاته.

3. يوافق على ما يلي:

(1) مبلغ أولي قدره 3,000,000.00 دولار أمريكي يتم تحويله من صندوق شراء الممتلكات للاتحاد الإفريقي إلى صندوق الصيانة؛

(2) تخصيص نسبة 50% من مجموع الإيرادات الواردة من تأجير مرافق المؤتمرات للصندوق سنوياً؛

(3) تخصيص 100% من جميع عائدات تأجير المساحات الأخرى والإيرادات الأخرى ومبيعات السلع القديمة.

(4) تحويل نسبة 2% من متأخرات المساهمات السنوية للدول الأعضاء إلى صندوق صيانة الاتحاد الأفريقي.

(5) فترة انتقالية مدتها سنتان يتم خلالها تحميل صندوق الصيانة تكاليف الصيانة.

(6) تحويل 3% من صندوق شراء الممتلكات لصندوق الصيانة على أساس سنوي.

4. يطلب من المفوضية تقديم تقرير سنوي عن أعمال الصيانة والتحسين تشمل جميع أعمال

الصيانة الوقائية والتصحيحية والطارئة التي قام بها جميع أجهزة الاتحاد خلال السنة المالية قبل بحث أي خطة سنوية قادمة للصيانة والموافقة عليها.

5. يآذن:

(1) لرئيس المفوضية، في حالة الصيانة الطارئة الحرجة المدعومة بتقارير فنية وتأمينية، باستخدام صندوق الصيانة من خلال عملية مشتريات الاتحاد الأفريقي المناسبة على النحو المنصوص عليه في النظم واللوائح المالية للاتحاد الأفريقي بما يصل إلى حد أقصاه مليون دولار أمريكي على أن يتم توثيق ذلك وتقديمه إلى لجنة الممثلين الدائمين للمصادقة عليه.

(2) لرئيس لجنة الممثلين الدائمين بالموافقة على خطة الصيانة والتحسين السنوية للاتحاد الأفريقي

6. يطلب من المفوضية تقديم خطتها السنوية للصيانة والتحسين إلى لجنة الممثلين الدائمين من أجل بحثها والموافقة عليها قبل استخدام صندوق الصيانة في الدورة المالية القادمة.

باء- حول التقرير المرحلي عن إصلاح الهياكل - EX.CL/895(XXVII)iii:

7. يشجع اللجنة الفرعية والمفوضية على تكثيف جهودها من أجل وضع هيكل جديد يستند إلى الشرط الذي وضعه إطار أجندة 2063 للاتحاد الأفريقي وخطة التنفيذ العشرية الأولى فضلا عن مبادئ التفريع والتكامل على المستويات الوطنية والإقليمية (المجموعات الاقتصادية الإقليمية) والقارية لمعالجة تحديات القرارات الفعالة وتقديم الخدمات المناسبة؛

8. يطلب من لجنة الممثلين الدائمين الاجتماع في جلسة مخصصة للتفكير بشكل كامل حول جميع المقترحات الخاصة بإعادة الهيكلة بطريقة شاملة، بما في ذلك تلك الواردة من جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي ومكاتبها الخارجية للتوصل إلى المبادئ التوجيهية والتوصيات المناسبة بشأن هيكل جديد مع ما يترتب عليه من آثار مالية وغيرها من الآثار ذات الصلة؛

9. يؤكد على ضرورة العمل من أجل تقديم مقترحات نهائية في قمة يناير 2016.

جيم- حول التعاون المتعدد الأطراف، الوثيقة v EX.CL/895(XXVII):

1) بشأن تقييم الشراكات الاستراتيجية لأفريقيا:

10. يجدد تأكيد حق جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي في المشاركة بدون تمييز في كافة الاجتماعات والأنشطة والأحداث التي تنظم في إطار الشراكات التي يعد الاتحاد الأفريقي صاحب مصلحة فيها.

11. يطلب من:

1) لجنة الممثلين الدائمين التأكد من استرشاد المناقشات والمفاوضات حول القضايا

الجوهرية فيما يتعلق بالشراكات بنتائج تقييم الشراكات الاستراتيجية وتقديم توصيات بشأن ذلك التقييم إلى قمة يناير 2016؛

2) من المفوضية إعداد مخطط يوضح مواعيد جميع اجتماعات الشراكة الكبرى واجتماعات الاتحاد الأفريقي ذات الصلة على التوالي ذات الصلة وذلك لتجنب التداخل بينها.

3) من المفوضية اعتماد آلية لتطبيق مبدأ التناوب في استضافة قمم الشراكة وضمان تجنب أي تداخل؛

4) تقوم لجنة الممثلين الدائمين بالتعاون مع المفوضية بتحديد الأسم المناسب للشراكات الاستراتيجية ثم ترفع تقريراً في هذا الشأن إلى الدورة المقبلة للمجلس التنفيذي في يناير 2016.

2) بشأن مؤتمر طوكيو الدولي المعني بالتنمية في أفريقيا (التيكاد):

12. يقدر العرضين المقدمين من جامبيا وكينيا لاستضافة قمة التيكاد السادسة ويحث البلدين على استكمال مشاورتهما وذلك لتمكين الاتحاد من اتخاذ قرار في هذا الصدد.

13. يطلب من مفوضية الاتحاد الأفريقي والبلد المضيف إشراك الجهتين المشاركتين في التنظيم اقتراح مواعيد وأماكن على اللجنة الفرعية للتعاون المتعدد الأطراف تناسب جميع الأطراف لقمة التيكاد السادسة واجتماعاتها التحضيرية.

3) بشأن الشراكة الأفريقية العربية

14. يطلب من المفوضية تعجيل عملية تنفيذ خطة العمل الموحدة لتنفيذ قرارات القمة الإفريقية العربية الثالثة التي عقدت في الكويت في نوفمبر 2013، بالتعاون مع جامعة الدول العربية.

4) بشأن شراكة أفريقيا - الهند

15. يوافق على التواريخ التالية لقمة منتدى أفريقيا - الهند الثالثة كما اقترحتها الهند:

• 26 أكتوبر 2015: اجتماع كبار المسؤولين

• 27 أكتوبر 2015: الاجتماع الوزاري

• 29 أكتوبر 2015: القمة

• 30 أكتوبر 2015: لقاءات ثنائية مع رؤساء الدول والحكومات.

16. يطلب من المفوضية، بالتعاون مع اللجنة الفرعية، تسريع عملية بحث مشاريع وثائق العمل التي اقترحتها الجانب الهندي.

17. بحث:

1) الدول الأعضاء التي تستضيف مؤسسات منشأة في إطار شراكة أفريقيا- الهند على اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان تفعيل هذه المؤسسات.

2) على ضرورة تحديد دولة عضو لاستضافة المركز الأفريقي الهندي للتنبؤ بالطقس على المدى المتوسط بعد انسحاب موريشيوس؛

5) بشأن شراكات تركيا - أفريقيا

18. يطلب من المفوضية ضمان التنفيذ الفعال للأنشطة المتفق عليها من قبل الطرفين خلال الاجتماع السادس لكبار المسؤولين وتقديم تقرير إلى اللجنة الفرعية.

6) بشأن قمة منتدى أفريقيا - أمريكا الجنوبية

19. يوافق على الاقتراح المقدم من الاكادور بشأن عقد القمة الرابعة لمنتدى أفريقيا- أمريكا الجنوبية في كيتو من 5 إلى 7 مايو 2016 بعد تأكيد المفوضية عدم وجود أي تداخل مع

اجتماعات الشراكات الرئيسية الأخرى ذات الصلة أو مع اجتماعات الاتحاد الأفريقي المقررة؛

20. يطلب من المفوضية، بالتعاون مع أمريكا الجنوبية، اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان التحضير الفعال لقمة أفريقيا - أمريكا الجنوبية المقرر عقدها في كيتو، الإكوادور، في عام 2016.

7) منتدى التعاون الصين - أفريقيا (الفوكاك):

21. يشجع الرئيسين المشاركين على استكمال مشاوراتهما حول موعد ووثائق عمل المنتدى؛

22. يوافق على ترقية المؤتمر الوزاري السادس إلى مستوى قمة.

8) منتدى أفريقيا - كوريا:

23. يوافق على العرض الذي قدمته جمهورية إثيوبيا الاتحادية الديمقراطية لاستضافة منتدى أفريقيا - كوريا الرابع واجتماعاته التحضيرية؛

24. يطلب من المفوضية، بالتعاون الوثيق مع البلد المضيف والشريك، اقتراح موعد مناسب لمنتدى أفريقيا - كوريا الرابع، والبدء في العمليات التحضيرية؛

9) شراكة أفريقيا - الاتحاد الأوروبي:

25. يطلب من المفوضية، بالتعاون مع اللجنة الفرعية، استكمال صياغة المذكرة المفاهيمية للمنتدى السنوي المشترك بين إفريقيا والاتحاد الأوروبي، وكذلك اقتراح مواعيد مناسبة لاجتماع المنتدى، وذلك بالتشاور مع جانب الاتحاد الأوروبي.

دال - حول الوضع الإنساني في أفريقيا، الوثيقة EX.CL/895(XXVII)vi:

26. يلاحظ التطورات الإيجابية التي لا تزال تطرأ في مجال النزوح القسري؛ ويعرب عن القلق إزاء كثرة عدد اللاجئين والنازحين داخليا في أفريقيا الذين تسببت في أوضاعهم أساسا النزاعات المتكررة والكوارث الطبيعية، بما فيها الجفاف والفيضانات في القارة؛

27. يعرب عن الامتتان لبلدان اللجوء التي تظل تفي بالتزاماتها الدولية، بل الأهم من ذلك، فهي ملتزمة بتوفير الضيافة للاجئين على الرغم مما ينجم عن هذه الضيافة من الآثار البيئية والأمنية والاجتماعية على بلدانهم؛
28. يقر بالعمل الجدير بالثناء الذي قام به الشركاء الإنمائيون والوكالات الإنسانية الأخرى ذات الصلة في مجال النزوح القسري، وان يحثها على التعامل مع التعقيد الذي يتسم به الوضع الإنساني في القارة؛
29. يعرب عن القلق إزاء تناقص الدعم المالي المقدم للنازحين، وأن يدعو المجتمع الدولي إلى بذل جميع الجهود اللازمة لتوفير المساعدة المالية والمادية لجميع الأشخاص المجبرين على النزوح في روح التضامن وتقاسم الأعباء؛
30. يشيد بالإجراءات الملموسة التي اتخذتها المفوضية حتى الآن، بالتعاون الوثيق مع اللجنة الفرعية للاجئين التابعة للجنة الممثلين الدائمين حول عقد مشاورات إقليمية في عملية التعامل مع الدول الأعضاء، بغية بلورة موقف أفريقي مشترك حول فعالية المساعدات الإنسانية، موقف سيتم عرضه خلال القمة الإنسانية العالمية في إسطنبول، في مايو 2016، ويحث جميع الدول الأعضاء على المشاركة بنشاط في العمليات التي يقودها الاتحاد الأفريقي؛
31. يحيط علما على وجه الخصوص بنتائج البعثات الموفدة إلى كل من جنوب السودان وملاوي وأوغندا، التي تشكل دليلا ملموسا على تضامن الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي مع البلدان المنضرة بمشكلة اللاجئين والعائدين والنازحين داخليا، وكذلك بالكوارث الطبيعية؛
32. يشيد باللجنة الفرعية وبالمفوضية لما أنجزتاه من العمل، وأن يشجع اللجنة، وهي تعمل على نحو وثيق مع المفوضية، على القيام بما يلي:
- (1) مواصلة إيفاد بعثات إلى البلدان الأخرى المنضرة بمشكلة اللاجئين والعائدين والنازحين داخليا، بما فيها نيجيريا، إثيوبيا، الرأس الأخضر والجمهورية العربية

الصحراوية الديمقراطية، وكذلك الدول الأعضاء الثلاث التي تضررت بمرض إيبولا، وتحديدًا، غينيا، ليبيريا وسيراليون؛

(2) مواصلة إجراء مشاورات مع جميع أصحاب المصلحة حول الموقف الأفريقي الموحد خلال القمة الإنسانية العالمية، المقرر عقدها في مايو 2016 في إسطنبول، تركيا، وفقا للجدول الزمني الذي تم نشره؛

(3) العمل مع الإدارات الرئيسية للمفوضية حول المناقشات المتعلقة بتنسيق أنشطة اللجنة الفرعية للاجئين واللجنة الفرعية للصندوق الخاص للمساعدة في حالات الطوارئ لمكافحة الجفاف والمجاعة في أفريقيا، التابعتين للجنة الممثلين الدائمين وذلك في مسعى للاستجابة للحاجة إلى المواءمة بين ولاية وأدوار اللجان الفرعية؛

33. **يشيد** بحكومة أوغندا لسياستها الجديرة بالثناء في مجال إدماج اللاجئين، وأن **يحث** بلدان اللجوء الأخرى على أن تحذي حذو هذه السياسة؛

34. **الطلب** من المفوضية التعامل والتنثبث مع الدول الأعضاء فيما يتعلق بتأكيد البيانات والمعلومات الواردة في تقريره نظرا لاختلاف المصادر المستخدمة في تجميع البيانات؛

35. **التوصية** بعقد مؤتمر دولي حول معالجة مسألة الهجرة؛

36. **إجازة** نتائج المؤتمر الإقليمي حول الاتجار بالبشر وتهريبهم، المنعقد في الخرطوم، السودان، من 13 إلى 16 أكتوبر 2014، بما فيها الاختصاصات، الإعلان، الإستراتيجية وخطة العمل؛

37. **الإحاطة** علما بالتحديات التي يشكلها وجود مخيم داداب في كينيا. في هذا الصدد، الإحاطة علما أيضا بالدورة المبرمجة لمجلس السلم والأمن لمناقشة تقرير حكومة كينيا للمساعدة في نقل مخيم دادا.

هاء- حول تقرير اللجنة الفرعية للمساهمات، الوثيقة EX.CL/895(XXVII)vii:
38. يُثني على:

1) الدول الأعضاء التي دفعت مساهماتها كاملة وتشجيع الدول الأعضاء الأخرى على دفع مساهماتها المقدرة بالكامل وفي الوقت المحدد؛

2) الشركاء الإنمائيين على مساهماتهم ودعوتهم للإفراج عن المساهمات في الوقت المحدد لتمكين الاتحاد الأفريقي من تنفيذ مشاريعه وبرامجه؛

39. يحث الدول الأعضاء على دفع مساهماتها في الوقت المحدد ويشجعها الدول التي عليها مستحقات متأخرات على تسديدها بالكامل، من أجل مراجعة التزاماتها لبرامج الاتحاد الأفريقي وملكيتهم الكاملة لها؛

40. يدعو الدول الأعضاء التي عليها متأخرات مساهمات متراكمة لسنتين إلى الوفاء العاجل بالتزاماتها المالية لتفادي الوقوع تحت طائلة العقوبات وفقا للنظم واللوائح السارية المفعول؛

41. يوحى بفرض العقوبات على جمهورية أفريقيا الوسطى لعدم سدادها مساهماتها؛

42. يدعو جمهورية الصومال إلى الاتصال بالمفوضية لإيجاد السبل والوسائل الكفيلة بتمكينها من تسديد متأخرات مساهماتها قبل بدء دورة المجلس التنفيذي والامتنال لمقرر
:EX.CL/DEC.788(XXIV)

43. يدعو إلى مراجعة نظام العقوبات طبقا للمقرر (XXVI) EX.CL/DEC.854 الصادر عن الأجهزة في يناير 2015؛

44. يعبر عن تضامنه مع جمهورية السودان ودعوة المجتمع الدولي إلى رفع العقوبات المفروضة عليها من أجل تمكينها من الوفاء بالتزاماتها الدولية تماشيا مع المقررات السابقة لمؤتمر الاتحاد؛

45. يطلب قيام المفوضية بتحديث حالة المساهمات، في شهر سبتمبر من كل سنة على وجه الخصوص؛

46. يؤكد على ضرورة التسريع بتنفيذ مقرر المؤتمر (XXIV) AU/DEC.561 الصادر في يناير 2015 بشأن المصادر البديلة لتمويل الاتحاد الأفريقي؛

47. يطلب من المفوضية، بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، إعداد آلية مناسبة ومرنة ترمي إلى مساعدة الدول الأعضاء على سداد مؤخراتها.

واو- حول اللجنة الفرعية لاتفاقات المقار والاستضافة - الوثيقة EX.CL/895(XXVII)x:

48. يستحضر مقرره EX.CL/854(XXVI)، ويعرب عن قلقه من عدم تقديم التقريرين ويحث:

(1) البلد والمضيف والمفوضية على تقديم تقريرهما عن الشكوى التي تقدمت بها دولة إرتريا إلى اللجنة الفرعية بنهاية أغسطس 2015.

(2) البلد المضيف ضمان القيام بالوفاء بواجباتها بفعالية وفقا لاتفاقية المقر.

49. يطلب من الحكومة المضيئة التواصل مع المفوضية قبل الحاجة إلى أي تغيير في السياسات والقواعد والممارسات التي يمنح بموجبها الموظفون الدبلوماسيون المعتمدون لدى الاتحاد الأفريقي والمسؤولون المنتخبون وأعضاء الاتحاد الأفريقي، امتيازات وحصانات معينة.

50. يؤكد على الحاجة إلى توفير موارد كافية في حدود ما هو متوفر لإجراء دراسة حول اتفاقيات المقر مع جميع البلدان التي تستضيف أجهزة الاتحاد الأفريقي ومكاتبه ومؤسساته.

51. يطلب:

(1) من البلد المضيف النظر في طرق التحويل المشروع للأموال وصرف العملات الأجنبية والتحويلات المالية.

(2) من المفوضية إعداد تقرير شامل عن تنفيذ هذا المقرر إلى اللجنة الفرعية قبل نهاية نوفمبر 2015.

حاء. تقرير اللجنة الفرعية للبرامج والؤتمرات، الوثيقة EX.CL/895(XXVII)ii:

52. يُجيز الأولويات والنتائج السبعة المقترحة لمشروع ميزانية المفوضية لعام 2016، مع إدراج الاقتصاد الأزرق في العملية، إضافة إلى أولويات وكالة النيباد وبقية أجهزة الاتحاد؛
53. يؤكد على ضرورة بحث تقرير اللجنة الفرعية في شهر يناير من كل عام قبل بحث الميزانية التي تعتمد في يوليو.
54. يشجع اللجنة المخصصة لمراجعة جدول تقدير الأنصبة بالإسراع في إنجاز عملها بشأن الطرق العملية للتنفيذ الفعال لمقرار المؤتمر 561 الصادر في يناير 2015؛
55. يدعو المفوضية لاتخاذ كافة التدابير اللازمة لتعميم أجندة 2063، ويحث الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية لإدماج هذه الأجندة في نظمها وعملياتها الداخلية لتسريع التكامل الإقليمي والقاري، مع التأكيد على دور المرأة في تلك العمليات تمشياً مع تركيز الاتحاد على الناس؛
56. يدعو الدول الأعضاء مرة أخرى لدفع مساهماتها المقدرة في الوقت المحدد وبالكامل ويطلب قيام المفوضية بإبلاغ الدول الأعضاء بحلول شهر أكتوبر من كل عام بمساهماتها المقدرة الواجب دفعها في بداية السنة المالية التالية.
57. يطلب قيام المفوضية بإحاطة الدول الأعضاء علماً وبانتظام بالموارد الفعلية الواردة من الشركاء وبالتقدم المحرز في التنفيذ الفعلي للاتفاقيات بينها وبين الاتحاد الأفريقي.
58. يدعو المفوضية والدول الأعضاء المعنية، لاتخاذ الترتيبات اللازمة لتفعيل مؤسسات الإحصاء في تونس وكوت ديفوار بهدف إعداد بيانات إحصائية موثوقة عن القارة وطاقتها، بالاشتراك مع الهيئات الإحصائية للدول الأعضاء؛
59. يدعو الدول الأعضاء للتصديق على وتنفيذ مختلف الوثائق والمقررات القانونية التي اتخذتها أجهزة صنع سياسات الاتحاد الأفريقي واحترام التزاماتها في هذا الصدد؛
60. يطلب قيام المفوضية بإعلام الدول الأعضاء بانتظام بالنتائج الملموسة التي تم تحقيقها فيما يتعلق بتنفيذ مختلف البرامج التي تمولها الدول الأعضاء والشركاء الإنمائيين،

- إضافة إلى تقييم المكاسب المسجلة على المستويات الوطنية والإقليمية والقارية في تنفيذ الإجراءات المنبثقة عن نتائج مواضيع كل عام؛
61. **يؤكد** على ضرورة التمسك بمبادئ الإثراء والقيمة المضافة، والتبعية والتكامل في تخطيط وتنفيذ برامج وأنشطة الاتحاد الأفريقي على المستويات الوطنية والإقليمية والقارية.
62. **يدعو** المفوضية إلى زيادة ترشيد ومزامنة الجدول الزمني لاجتماعات الاتحاد الأفريقي عن طريق تجنب التداخل والازدواجية وعبر تعزيز التنسيق الداخلي والخارجي مع الدول الأعضاء وجميع الجهات الفاعلة المعنية وأصحاب المصلحة؛

حاء- بشأن تقرير اللجنة الفرعية للمراجعة:

63. **يعتمد** التقرير والتوصيات الواردة فيه فضلا عن الملاحظات ذات الصلة للدول الأعضاء، بما في ذلك المواعيد النهائية؛
64. **يجيز** التوصيات الواردة تحت الفقرة 3 من التقرير والتي ينبغي أن تشمل أيضا ما يلي:
- (أ) الامتثال للنظم واللوائح المالية للاتحاد الأفريقي وجميع الأطر القانونية الأخرى للاتحاد الأفريقي؛
- (ب) إعداد مصفوفة حول تنفيذ توصيات عملية المراجعة بحلول 15 سبتمبر 2015.
- (ج) إعادة التأكيد على ضرورة تمويل الاتحاد الأفريقي برامجه وذلك للحد من الاعتماد الحالي على التمويل من الشركاء من خلال دفع المساهمات في مواعيدها المقررة؛
- (د) التأكيد على ضرورة متابعة تنفيذ المقررات السابقة بشأن مسائل المراجعة.
65. **الإسراع** بتحديد طرق تنفيذ المقرر بشأن مصادر التمويل البديلة نظرا لعدم إمكانية التنبؤ بالتمويل من الشركاء.

مقرر

بشأن تقرير المفوضية عن تنفيذ المقررات السابقة للمجلس التنفيذي والمؤتمر،

الوثيقة EX.CL/901(XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علما بالتقرير ويعتمد على التوصيات الواردة فيه.
2. يؤكد على ضرورة تبسيط أساليب وإجراءات العمل بما في ذلك:
 - 1) ضرورة إجراء تقييم دقيق للآثار المالية والهيكلية لأي مقرر يستصدر وذلك للالتزام التام بقواعد الإجراءات.
 - 2) التركيز على المسائل الرئيسية؛
 - 3) ضرورة قيام الدول الأعضاء عند تقديم بنود جدول الأعمال بالعمل مع المفوضية لتجنب من من الازدواجية وضمان الاتساق العام في منظومة الاتحاد الأفريقي؛
 - 4) استخدام مبادئ التفويض والمزايا النسبية على المستويات الوطنية والإقليمية والقارية؛
 - 5) ضرورة وضوح المقررات والاجراءات المطلوبة، فضلا عن المسؤوليات والمواعيد النهائية فيما يتعلق بالمشاورات يتم إجراؤها مع أصحاب المصلحة المعنيين؛
 - 6) القيام بمزيد من النظر في آليات الرصد بغية ضمان عمل مفوضية الاتحاد الأفريقي ولجنة الممثلين الدائمين معا وبشكل أوثق في عملية التنفيذ وخلال جلسات الاحاطة الاعلامية المنتظمة للمفوضية.
3. يدعو الدول الأعضاء إلى تقديم تقاريرها كما هو مطلوب، عن تنفيذ المقررات التي تتدرج ضمن مسؤوليتها؛
4. يطلب من المفوضية تحديث الوثيقة حتى تأخذ في الاعتبار ملاحظات الدول الأعضاء حول مصدر المقررات والتوصية بنظر أجهزة صنع السياسة بعين الرضا في مشروع المقرر الذي قدمته موريشيوس بشأن التطورات المستجدة في أرخبيل شاجوس.

مقرر

بشأن المؤتمر الدولي حول الاستغلال غير القانوني والاتجار غير المشروع بالنباتات والحيوانات البرية في أفريقيا، برازافيل، جمهورية الكونغو، 27-30 أبريل 2015،

الوثيقة EX.CL/910 (XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علما بالتقرير عن المؤتمر الدولي حول الاستغلال غير القانوني والاتجار غير المشروع بالحيوانات والنباتات البرية في أفريقيا، الذي عقد في برازافيل، جمهورية الكونغو من 27 إلى 30 أبريل 2015، ويثني على جمهورية الكونغو لاستضافتها هذا المؤتمر؛
2. يُجيز:
 - 1) إعلان برازافيل الصادر عن المؤتمر الدولي حول الاستغلال غير القانوني والاتجار غير المشروع بالحيوانات والنباتات البرية في أفريقيا.
 - 2) مشروع الاستراتيجية الأفريقية الموحدة لمكافحة الاستغلال غير القانوني والاتجار غير المشروع بالحيوانات والنباتات البرية وخطة عملها.
 3. يوافق على إحالة مشروع الموقف الأفريقي الموحد إلى المؤتمر الوزاري الأفريقي حول البيئة واللجنة الفنية المتخصصة للزراعة، والمياه، وتغير المناخ والبيئة من أجل المزيد من البحث ولتقديم التوصيات المناسبة؛
 4. يناشد الدول الأعضاء وشركاء الاتحاد الأفريقي دعم تعميم الاستراتيجية الموحدة وتسهيل تنفيذ خطة عملها.

مقرر

بشأن تقرير المفوضية المرحلي عن دعم الاتحاد الأفريقي لمكافحة الإيبولا في غرب أفريقيا،

الوثيقة EX.CL/911(XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علما بالتقرير المرحلي ويُجيز التوصيات الواردة فيه للبحث والاعتماد من قبل المؤتمر.

2. يهنئ حكومة ليبيريا وشعبها على إعلان خلوها من مرض فيروس الإيبولا ويشجع حكومتي غينيا وسيراليون وشعبيهما على جهودهما للمقاومة بغية القضاء على هذا الفيروس الخبيث من ترابيها.

3. يشجع كذلك الدول الثلاثة المتضررة على وضع الاستراتيجيات والآليات المناسبة للإدارة الفعالة لفترة ما بعد الإيبولا وخاصة تعزيز انظمتها الصحية.

4. يعبر عن تقديره العميق للمفوضية، وجميع الدول الأعضاء، والمجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والشركاء الآخرين على دعمهم المتعدد الأوجه للدول المتضررة من مرض فيروس الإيبولا، بما في ذلك نشر المتطوعين من عمال الصحة والموارد المالية التي أفرج عنها لصالح هذه الدول لتمكينها من مواجهة التحديات التي تسبب فيها هذا الفيروس. ويعبر في هذا السياق عن امتنانه العميق لعمال الصحة المتطوعين على جهودهم وتضحياتهم في مكافحة مرض فيروس الإيبولا.

5. يطلب من المفوضية، بالتعاون الوثيق مع:

(1) البلد المضيف، غينيا الاستوائية، بوضع الصيغ النهائية لكل الترتيبات المتعلقة بعقد الندوة الدولية لمكافحة مرض فيروس الإيبولا بملابو في يوليو 2015، ويوجه نداء إلى جميع الدول الأعضاء للمشاركة النشطة في ذلك الحدث وعلى أعلى مستوى ممكن.

(2) الدول الأعضاء والشركاء الإنمائيين الدوليين وسائر أصحاب المصلحة مواءمة المبادرات والأنشطة التي يتم القيام بها لمكافحة مرض الإيبولا

6. **يوكد على:**

(1) الحاجة لمحاربة وضم المواطنين بالعار في البلدان المتضررة بالإيبولا وفقا لمقرر سابق للمؤتمر.

(2) ضرورة المواصلة النشطة لمبادرة إلغاء الديون وكذلك تعزيز فرص التدريب المتاحة في الدول الأعضاء **ويطلب** من رئيسة المفوضية الاتصال بالبلدان والمؤسسات الدولية المعنية بمسألة إلغاء الديون من أجل القيام بعمل المتابعة اللازم.

مقرر

بشأن تقرير المفوضية المرحلي عن إنشاء المركز الأفريقي لمكافحة الأمراض والوقاية منها،

الوثيقة EX.CL/912(XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علماً بالتقرير المرحلي للمفوضية عن إنشاء المركز الأفريقي لمكافحة الأمراض والوقاية منها؛
2. يذّكر:
 - (1) بالمقرر ASSEMBLY/AU/DEC.499(XII) الصادر عن الدورة العادية الثانية والعشرين للمؤتمر المنعقدة في أديس أبابا، إثيوبيا في يناير 2014 والذي أكد على ضرورة إنشاء المركز الأفريقي لمكافحة الأمراض والوقاية منها على جناح السرعة؛
 - (2) بالمقرر ASSEMBLY/AU/DEC.554(XXIV) الصادر عن الدورة العادية الرابعة والعشرين للمؤتمر المنعقدة في أديس أبابا، إثيوبيا في يناير حيث اعتمد المؤتمر إنشاء المركز الأفريقي لمكافحة الأمراض والوقاية منها وطلب من المفوضية، أن تعمل بالتعاون مع فريق العمل المتعدد الجنسيات لبحث طرق تشغيل المركز ورفع تقرير في هذا الشأن إلى المؤتمر في يونيو 2015؛
 3. يحث وزراء الصحة على التعجيل ببحث جميع الصكوك القانونية ذات الصلة بإنشاء المركز الأفريقي لمكافحة الأمراض والوقاية منها؛
 4. يكرر
 - (1) الطلب المقدم إلى اللجنة الفنية المتخصصة للعدل والشؤون القانونية لبحث النظام الأساسي للمركز الأفريقي لمكافحة الأمراض والوقاية منها وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى الدورة العادية السادسة والعشرين المقرر عقدها في يناير 2016؛
 - (2) الطلب المقدم للمفوضية بحشد الأموال من الدول الأعضاء، والشركاء الإنمائيين وكذلك من القطاع الخاص الذي أبدى الرغبة والخبرة في هذا المجال.

مقرر

بشأن إطار الشراكة المتجددة بين الأمم المتحدة/الاتحاد
الأفريقي بشأن أجندة التكامل والتنمية لأفريقيا 2017 - 2027،

الوثيقة EX.CL/913(XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. **يحيط علماً** بالتقرير بشأن إطار الشراكة المتجددة بين الأمم المتحدة/الاتحاد الأفريقي بشأن أجندة التكامل والتنمية لأفريقيا، **ويعرب عن تقديره** إلى منظومة الأمم المتحدة للدعم الذي لا يقيم من خلال البرامج السابقة والحالية الذي قدمته لدوله الأعضاء في جهودها الرامية إلى تحقيق التنمية والتكامل والسلام والأمن على الصعيد الوطني ومن خلال مختلف المؤسسات على الصعيدين الإقليمي والقاري.

2. **يرحب بمبادرة** آلية التنسيق الإقليمية لإعداد إطار جديد للشراكة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة للفترة 2017-2027، باعتباره برنامجاً خلفاً لإطار بناء القدرات لعشر سنوات والذي سوف ينتهي في عام 2016.

3. يلاحظ:

(1) أن الإطار المقترح، أجندة تكامل وتنمية أفريقيا، يستند إلى مبادئ هامة مثل القيادة والملكية من الاتحاد الأفريقي، وكذلك المساءلة وسيتم ترسيخه في أجندة الاتحاد الأفريقي 2063؛
(2) الانشغال بشأن القيود المالية التي أعاققت التنفيذ السلس للخطة التنفيذية للسنوات العشر الأولى للاتحاد الأفريقي، على النحو الوارد في المراجعات المختلفة التي قدمتها آلية التنسيق الإقليمية.

4. **يدعو** الأمم المتحدة إلى معالجة هذه المسألة في هذا الشأن، **ويحث ويشجع** الأمم المتحدة على أن تتخذ مع الدول الأعضاء إجراءات تتسق مع هذه الأطر ولا تشكل ازدواجية مع الجهود والمهام.

5. يناشد الأمم المتحدة اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز تعاونها بشكل أكبر مع الاتحاد الأفريقي، في إطار تنفيذ أجندة الاتحاد الأفريقي 2063 وأجندة تكامل وتنمية أفريقيا باعتبارهما منبرين عامين للتعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي. وتحقيقاً لهذه الغاية، يلتمس من الجمعية العامة للأمم المتحدة باعتماد قرار خلال دورتها السبعين (70) دعماً لأجندة تكامل وتنمية أفريقيا؛

مقرر

بشأن تقرير المفوضية بشأن تطورات خطة تنفيذ العشرية الأولى لأجندة 2063،

الوثيقة EX.CL/899(XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. **يحيط علما** بتقرير بشأن تطورات خطة التنفيذ للعشرية الأولى لأجندة 2063 ويثني على المفوضية التي عملت مع وكالة النيباد على العمل الممتاز الذي تم إنجازه؛
2. **يرحب** بالطبيعة التشاركية لعملية وضع أجندة 2063 إذ أنها تضمن الشمولية والملكية؛
3. **يذكر** بمقرره EX.CL/DEC.855(XXVI) ومقرر مؤتمر الاتحاد ASSEMBLY/AU/DEC.565(XXIV) المعتمدين خلال الدورة العادية التي عقدت في يناير 2015 بأديس أبابا، والالذان دعيا المفوضية لاستكمال كافة المشاورات الضرورية بشأن خطة تنفيذ العشرية الأولى لأجندة 2063 بهدف تقديمها إلى مؤتمر الاتحاد ليونيو 2015،
4. **يعبر عن تقديره** للتعاون والدعم المستمرين المقدمين من قبل لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا والبنك الأفريقي للتنمية فيما يخص أجندة 2063 للتنمية؛
5. **يحيط علما** بالتقدم المحرز بخصوص وضع مشاريع التسريع بما في ذلك خرائط الطريق ويطلب من المفوضية وضع الصيغ النهائية وتقديم مقترحات مشاريع مفصلة، بما في ذلك التمويل خلال قمة الاتحاد الأفريقي ليناير 2016؛
6. **يوصي** المؤتمر باعتماد مشروع خطة تنفيذ العشرية الأولى لأجندة 2063 للتنمية ويطلب من المفوضية إدراج جميع المدخلات من الدول الأعضاء لضمان مواعمتها مع الأطر الحالية؛
7. **يدعو** المفوضية بالعمل مع وكالة التخطيط والتنسيق للنيباد، وبالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، والبنك الأفريقي للتنمية، والمجموعات الاقتصادية الإقليمية وغيرها من أصحاب المصلحة لدعم الدول الأعضاء على إدماج أجندة 2063 في خططها الوطنية؛

8. بحث الدول الأعضاء، والمجموعات الاقتصادية الإقليمية والمفوضية، ووكالة التخطيط والتنسيق للنيباد بالشراكة مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا والبنك الأفريقي للتنمية على:

1) بحث تمويل أجندة 2063 بشكل يأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

أ. تعبئة الموارد على الأصعد الوطنية والإقليمية والقارية.

ب. الاستفادة من وسائل الوساطات المالية القائمة والجديدة التي سيتم إنشائها؛

ج. الحصول على موارد تسهيل التمويل مثل صناديق تطوير المشاريع والضمانات

وتسهيلات تقاسم المخاطر،

2) معالجة المسائل المتعلقة التدفقات المالية غير الشرعية، وزيادة الاستفادة من ريع الموارد

الطبيعية، وتطوير أسواق رأس المال الإقليمية،

3) التعمق في دراسة استراتيجية للتمويل الداخلي والخارجي لأجندة 2063،

9. يحيط علماً بدراسة إعادة هيكلة المفوضية، إضافة إلى توصيات دراسة تقييم القدرات التي

أجرتها المؤسسة الأفريقية لبناء القدرات بشأن تنفيذ أجندة 2063، ويحث المفوضية على

وضع الصيغة النهائية للدراسة من أجل تسهيل التنفيذ؛

10. يطلب من المفوضية:

1) تسريع إنشاء آلية قوية، بما في ذلك هيكل مؤقت لرصد الإدماج المحلي لخطة العشرية

الأولى، وتنسيق استكمال المشاريع الرائدة المحددة،

2) تعبئة الموارد لتوفير الدعم المالي والفني للدول الأعضاء في جهود الترويج التي تقوم

بها

3) إعداد خطة عملية لتنفيذ توصيات دراسة تعبئة الموارد،

4) تقديم تقرير عن التقدم المحرز لقمة الاتحاد الأفريقي ليناير 2016؛

مقرر

بشأن تقرير المفوضية عن مراجعة قواعد إجراءات أجهزة صنع السياسة،

الوثيقة EX.CL/914 (XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علماً بتقرير المفوضية عن مراجعة قواعد إجراءات أجهزة صنع السياسة للاتحاد، ويلاحظ أنه سيتم إجراء هذه العملية في سياق تبسيط أساليب وإجراءات الاتحاد الأفريقي.

2. يُجيز إنشاء لجنة فرعية للجنة الممثلين الدائمين للقواعد والمعايير ووثائق التصديق.

3. يطلب من المفوضية:

1) بالتعاون مع لجنة الممثلين الدائمين، إجراء مراجعة معمقة للمقترحات الواردة في التقرير وأي اقتراح جديد تقدمه الدول الأعضاء؛ وتقديم توصيات مناسبة بشأن التعديلات إلى المجلس التنفيذي من خلال لجنة الممثلين الدائمين ولجانها الفرعية ذات الصلة واللجنة الفنية المتخصصة للعدل والشؤون القانونية.

2) ولجنة الممثلين الدائمين استكمال مراجعة قواعد إجراءات أجهزة صنع السياسة قبل ديسمبر 2015 بهدف تقديم تقرير شامل لقمة يناير 2016؛

4. يدعو جميع الدول الأعضاء بتقديم مساهمات في عملية المراجعة بحلول 1 أكتوبر 2015 لضمان الملكية الكاملة.

مقرر

بشأن التقريرين عن تنفيذ الإعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين في أفريقيا،

الوثيقة EX.CL/916(XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علما بالتقريرين عن تنفيذ الإعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين في أفريقيا والتوصيات الواردة فيهما فضلا عن الملاحظات والتعليقات المقدمة من الدول الأعضاء؛

2. يعرب عن تقديره:

(1) للدول الأعضاء الـ 13 التي قدمت تقاريرها على نحو ما نص عليه الاعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين في أفريقيا **ويطلب** الدول الأعضاء الأخرى التي لم تقدم تقاريرها بأن تقوم بذلك بشكل منظم.

(2) للدول الأعضاء 10 التي تقف في المقدمة بالنسبة لتمثيل المرأة في مؤسسات الدولة وهي: رواندا، سيشيل، السنغال، جنوب أفريقيا، ناميبيا، موزمبيق، أنجولا، تنزانيا، أوغندا والجزائر.

3. **يحث** الدول الأعضاء التي لم تتضمن حتى الآن إلى البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي حول حقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة أن تفعل ذلك على جناح السرعة خصوصا في سنة 2015 المكرسة لتمكين المرأة والتنمية.

4. **يطلب** من المفوضية وجميع الدول الأعضاء تكثيف جهودها في تعزيز المساواة بين الجنسين داخل مؤسساتها خصوصا خلال عقد المرأة 2010-2020؛

5. يطلب من المفوضية:

(1) تحديث الدول الأعضاء بصورة منتظمة فيما يتعلق باختيار وتنفيذ المشاريع المضطلع بها صندوق المرأة الأفريقية بطريقة تتسم بالشفافية والمساواة والمساءلة؛

(2) استكمال مشروع سياسة مكافحة التحرش للنظر فيها؛

مقرر

بشأن تقرير أنشطة البرلمان الأفريقي،

الوثيقة EX.CL/920(XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. **يحيط علما** بتقرير أنشطة البرلمان الأفريقي والتوصيات الواردة فيه إلى جانب ملاحظات وتعليقات الدول الأعضاء بشأنه.
2. **يهنئ** سعادة السيد روجي انكودو دانج، رئيس البرلمان الأفريقي على انتخابه إلى جانب زملائه في هيئة مكتب البرلمان **ويشجعهم** على جهودهم الرامية إلى تأدية مهمتهم القارية النبيلة.
3. **يشيد** بالبرلمان الأفريقي على أنشطته وأنشطة مختلف لجانته التي تم القيام بها خلال الفترة قيد البحث. وفي هذا الصدد، **يشجع** البرلمان الأفريقي على تعزيز استراتيجياته الخاصة بالاتصال والتوعية والتفاعل المستمر مع الدول الأعضاء فيما يخص برامجه.
4. **يرحب** بنتائج حوار الأجيال الثالث مع الشباب المنعقد في مايو 2015 تحت رعاية البرلمان الأفريقي واتحاد الشباب الأفريقي، مع التشديد على الدور الهام للشباب في تعزيز ثقافة الحكم الرشيد والسلم المستدام والتنمية والابتكار وإدارة المشاريع.
5. **يهنئ** جمهورية مالي على كونها الدولة العضو الأولى التي صدقت على البروتوكول الجديد المتعلق بالبرلمان الأفريقي المعتمد في ملابو في يونيو 2014 إلى جانب الدول الأعضاء التي وقعت عليه ويحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على التعجيل بالتوقيع والتصديق عليه.
6. **يكرّر** الحاجة إلى توفير الموارد المطلوبة لتمكين البرلمان الأفريقي من تأدية ولايته طبقا للبروتوكول المؤسس لهذا الجهاز الهام للاتحاد الأفريقي.

7. يشجّع البرلمان الأفريقي في جهوده الرامية إلى الترويج لأجندة 2063 داخل الدول الأعضاء بالتعاون مع المفوضية وأصحاب المصلحة الآخرين، إلى جانب دعمه لعملية التصديق على الصكوك القانونية للاتحاد الأفريقي.

8. يوصي بتقديم كافة المسائل الإدارية والهيكلية والمالية التي تمت إثارتها في التقرير إلى أجهزة الاتحاد ذات الصلة من خلال القنوات والإجراءات القائمة.

مقرر

بشأن التقرير الثامن والثلاثين لأنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب،

الوثيقة EX.CL/921(XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علما بالتقرير الثامن والثلاثين عن أنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والتوصيات الواردة فيه وإعلان المؤتمر القاري حول إلغاء عقوبة الإعدام في أفريقيا (إعلان كوتونو)، وكذلك ملاحظات وتعليقات الدول الأعضاء³؛
2. يشيد باللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب للأنشطة التي تم القيام بها خلال الفترة قيد الدراسة؛
3. يدعو الدول الأعضاء إلى التوقيع والتصديق على جميع الوثائق المتعلقة بحقوق الإنسان وإدماجها في التشريعات الوطنية وتنفيذها، ويشجعها على إصدار الإعلان المنصوص عليه في المادة 34 (6) من بروتوكول اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب؛
4. يشجع الدول الأعضاء على السماح لبعثات التعزيز من اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بزيارة بلدانها تمشيا مع الأحكام ذات الصلة للميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، وكذلك على تخصيص موارد كافية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وعلى إنشاء هذه المؤسسات إن لم توجد؛
5. يشيد بالدول الأعضاء التي قدمت تقاريرها في الموعد المقرر، وأن يدعو الدول الأعضاء إلى تقديم تقاريرها بانتظام وفقا لواجباتها المكرسة في الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب؛

³ باستثناء مصر التي أبدت تحفظات على إعلان كوتونو.

6. يشجع أيضا الدول الأعضاء على وضع سياسات ملائمة ترمي إلى ضمان احترام جميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لاسيما الوصول إلى التعليم، الصحة، السكن، الأراضي والعمالة، وكذلك مراعاة حقوق الإنسان للفئات المستضعفة مثل اللاجئين والنازحين داخليا، وغيرهم من ضحايا الكوارث الطبيعية والكوارث التي هي من صنع الإنسان؛

7. يطلب اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بأن تأخذ القيم الأساسية والهوية والتقاليد الجيدة الأفريقية في الاعتبار وأن تسحب صفة المراقب الممنوحة للمنظمات غير الحكومية التي قد تحاول فرض قيم أجنبية مناقضة مع القيم الأفريقية؛ وفي هذا الصدد يطلب من اللجنة الأفريقية مراجعة معاييرها لمنح صفة المراقب من المنظمات غير الحكومية، التي يُطلق عليها اسم "التحالف الأفريقي للسحاقيات"، وذلك تمشيا مع القيم الأفريقية؛

8. يدعو الدول الأعضاء والمفوضية إلى ضمان تزويد اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بالموارد الكافية لتمكينها من تنفيذ ولايتها دون الاعتماد بشكل مفرط على التمويل الخارجي؛

9. يدعو حكومة المملكة المغربية إلى تسهيل بعثة تقصي الحقائق إلى الصحراء الغربية حول وضع حقوق الإنسان فيها، تمشيا مع المقررات السابقة للمؤتمر بشأن هذه المسألة؛

10. يحث جمهورية جنوب السودان على التصديق على الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب؛

11. يوصي المؤتمر بالترخيص لنشر التقرير الثامن والثلاثين للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وذلك بعد استكماله والإدراج الواجب لاقتراحات الدول الأعضاء المتفق عليها، في هذا التقرير، وعلى النحو الوارد في هذه الاستنتاجات.

مقرر

بشأن التقرير نصف السنوي لأنشطة

المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب - يونيو 2015،

الوثيقة EX.CL/922 (XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يأخذ علماً بالتقرير⁴ نصف السنوي للمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (المحكمة)، والذي يغطي الفترة من يناير - يونيو 2015، وما جاء به من توصيات؛
2. يهنئ المحكمة على الأنشطة التي قامت بها خلال المدة قيد الاستعراض؛
3. يدعو الدول الأعضاء إلى التوقيع، والتصديق على البروتوكول وإدراجه في القوانين الوطنية، وتنفيذ جميع الآليات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان، وبشجعها على الإعلان عنها بموجب المادة 34 (6) للبروتوكول المؤسس للمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والقيام بذلك قبل أول يناير 2016 وفقا لمقرري المجلس التنفيذي EX.CL/DEC.842 (XXV) و EX.CL/DEC.842 (XXVI).
4. يشجع:

(1) الدول الأعضاء على القيام بالأنشطة على الصعيد الوطني وبالتعاون مع الدول الأعضاء الأخرى للاحتفال 2016 كعام أفريقيا لحقوق الإنسان مع التركيز على حقوق المرأة في أفريقيا.

(2) المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب أن تقوم بالتعاون مع المفوضية ولجنة الممثلين الدائمين بإجراء دراسة حول أثر المادة 36 (5) للبروتوكول حول حماية

⁴ تحفظات ليبيا على الفقرات 21، 22 و 75 من تقرير المحكمة.

حقوق الإنسان في القارة وتقديم هذه الدراسة إلى الدورة العادية التاسعة والعشرين للمجلس التنفيذي في يونيو/يوليو 2016.

(3) الدول الأعضاء على التعاون مع المحكمة في تنفيذ قراراتها.

المحكمة أيضا على أن تقوم بنشاط بالتحضيرات للاحتفال بعام 2016 كعام إفريقيا لحقوق الإنسان وكذلك الاحتفال بالذكرى العاشرة للمحكمة الإفريقية خلال قمة يونيو/يوليو 2016 بالتعاون مع المفوضية واللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ولجنة الممثلين الدائمين والأجهزة الأخرى.

مقرر

بشأن تقرير اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته،

الوثيقة EX.CL/923(XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علما بالتقرير والتوصيات الواردة فيه إضافة إلى ملاحظات وتعليقات الدول الأعضاء عليها؛

2. يهنئ السيدة صديقو عائشة الحسن مولاي، الرئيسة الجديدة للجنة على انتخابها هي وزملاءها لهيئة المكتب ويشجعهم على مواصلة جهودهم لتحقيق مهمتهم القارية النبيلة؛

3. يدعو كافة الدول الأعضاء التي لم تقم بعد بالتصديق والإدماج في والتنفيذ على الأدوات القانونية الإقليمية والدولية الخاصة بحقوق الإنسان في أفريقيا، لا سيما الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، وإدماجها في القوانين الوطنية وتقديم تقارير منتظمة عن تنفيذها، إلى المبادرة إلى ذلك؛

4. يرحب:

(1) بإطلاق حملة القضاء على زواج الأطفال في أفريقيا من قبل رئيسة المفوضية بتعاون وثيق مع السيدة الأولى لتشاد، وبحضور سيدات أفريقيات أوليات أخريات؛

(2) الإجراءات العملية المتخذة من قبل تشاد، وإثيوبيا، والنيجر والرامية إلى القضاء الفوري على زواج الأطفال في بلدانها،

5. يدعو أيضا كافة الدول الأعضاء إلى تكثيف جهودها للقضاء على زواج الأطفال في أفريقيا تماشيا مع الآليات القانونية المتوفرة وإعلان مؤتمر عام 2012 حول القيم المشتركة لأفريقيا؛

6. يعبر:

(1) عن دعمه القوي للموضوع المختار من قبل اللجنة ليوم الطفل الأفريقي في 2016 وهو: "النزاعات والأزمات في أفريقيا: حماية جميع حقوق الأطفال"،

2) عن انشغاله البالغ بظاهرة الأطفال المجندين، والاستغلال الجنسي، وتهريب الأطفال في القارة، وهي ظواهر تتسبب في تدهور غير مقبول لحقوق الأطفال وتهديدات خطيرة لتميتهم ورفاهيتهم ومستقبلهم وكذلك مستقبل وتنمية ورفاهية القارة ككل؛

7. بحث:

1) حكومتي جنوب السودان وجمهورية أفريقيا الوسطى على مواصلة جهودهما في التصدي للتحديات التي تواجه الأطفال في ولاياتهما القضائية والوفاء بالتزاماتهما كما هو منصوص عليها في الأدوات القانونية الإقليمية والدولية؛

2) حكومة السنغال على تنفيذ توصيات اللجنة بخصوص مسألة الأطفال المتسولين ومواصلة جهودها لمعالجة هذه القضية؛

8. يشدد على الحاجة للتركيز على تعليم الفتيات كطريقة لتعزيز حماية الأطفال إضافة إلى وضع القواعد والمعايير الدنيا في مجال الصحة والسلامة والنظافة، ومحتوى التعليم والجودة، فضلا عن السكن.

مقرر

بشأن تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للاتحاد الأفريقي،

الوثيقة EX.CL/924(XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علما بتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للاتحاد الأفريقي والتوصيات الواردة فيه، فضلا عن ملاحظات وتعليقات الدول الأعضاء عليها.
2. يشيد بالمجلس على الأنشطة التي قام بها خلال الفترة قيد الاستعراض؛
3. يشجع المجلس على ما يبذله من جهود، بالتعاون مع المفوضية والدول الأعضاء، لحشد كل منظمات المجتمع المدني الوطنية والإقليمية والمنظمات المجتمعية وتسهيل التفاعل المستمر بينها فضلا عن إنشاء فروع وطنية للمجلس في الدول الأعضاء وذلك لضمان التحقيق التدريجي لهدف جعل الاتحاد الأفريقي اتحادا للشعوب، تمشيا مع أجندة 2063 للاتحاد الأفريقي؛
4. يحث المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي بصفته جهازا استشاريا تابعا للاتحاد الأفريقي، وبتعاون وثيق مع المفوضية، وأجهزة الاتحاد الأفريقي، والدول الأعضاء، بالسعي الحثيث لإقامة آلية متسقة وعايير واضحة لمنح منظمات المجتمع المدني صفة الوضع الاستشاري وصفة مراقب في الاتحاد الأفريقي.
5. يشيد:

(1) بجمهورية مصر العربية على استضافتها الناجحة لاجتماع المؤتمر العام في القاهرة في 2015؛

(2) بجمهورية السودان لاستضافة الاجتماع الأول للجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي من 25 غلى 28 مايو 2015

مقرر

بشأن تقرير مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد،

الوثيقة EX.CL/925(XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علماً بتقرير مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد والتوصيات الواردة فيه وكذلك ملاحظات وتعليقات الدول الأعضاء عليه.
2. يرحب بعرض جمهورية تنزانيا المتحدة بناء مقر جديد للمجلس؛
3. يدعو الدول الأعضاء التي لم توقع ولم تصدق على اتفاقية منع الفساد ومكافحته في إفريقيا، إلى أن تبادر بذلك.
4. يشجع مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد:
 - (1) على مواصلة جهوده في تعزيز أنشطة هذا الجهاز الهام الذي كان يواجه تحديات ضخمة في الماضي القريب وذلك لتعزيز التنفيذ الفعال لاتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته في إفريقيا.
 - (2) على التفاعل والتعاون الوثيق مع كافة أجهزة وآليات مكافحة الفساد المعنية داخل الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي وعلى المستوى الإقليمي بغية اظهار الآثار المدمرة للفساد والأصول التي تم الحصول عليها بطريقة غير مشروعة على تنمية القارة وتبادل الخبرات بما في ذلك الاستخدام التام للمعلومات الواردة في تقرير الفريق الرفيع المستوى حول التدفقات المالية غير المشروعة من أجل التنفيذ الفعال للإعلان الخاص للمؤتمر حول التدفقات المالية غير المشروعة وتقديم تقرير إلى المجلس التنفيذي عن الإجراءات الملموسة التي يجب اتخاذها في القارة.
5. يصدر توجيهاته أن يتم تقديم كل المسائل الإدارية والهيكلية والمالية الواردة في التقرير إلى الأجهزة المختصة للاتحاد الأفريقي من خلال القنوات والإجراءات المعتمدة؛

6. **يؤكد** على الحاجة إلى تزويد مجلس الاتحاد الاستشكاري لمكافحة الفساد بالموارد البشرية والمالية اللازمة لتمكينه من أداء مهامه.

7. **يستحضر** الحاجة لقيام جميع أصحاب المصلحة المعنيين بضمان التمثيل الإقليمي والجنساني العادل في جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي وفقا للمقررات السابقة عن المؤتمر.

—

مقرر

بشأن التقرير عن أنشطة لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي،

الوثيقة EX.CL/926(XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. **يحيط علما** بالتقرير المرحلي اللجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي والتوصيات الواردة فيه فضلا عن الملاحظات والتعليقات من الدول الأعضاء عليها؛
2. **يشيد** بلجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي بالدراسات التي أجريت حتى الآن، **ويشجعها** على مواصلة جهودها في تنفيذ الدراسات القانونية حول القانون الدولي بشأن المسائل التي تهم الاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء؛
3. **يوكد** على ضرورة زيادة التنسيق بين لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي، ومفوضية الاتحاد الأفريقي وسائر الأجهزة فضلا عن اللجنة الفنية المتخصصة حول العدل والشؤون القانونية بغية وضع نهج مشترك للقانون الدولي داخل الاتحاد الأفريقي؛
4. **يدعو** الدول الأعضاء لحضور الطبعة الرابعة لمنتدى لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي وقانون الاتحاد الأفريقي المقرر عقدها في أكتوبر 2015 تحت العنوان: تحديات التصديق على المعاهدات في أفريقيا وتنفيذها؛
5. **يشجع** الدول الأعضاء والأجهزة الأخرى التابعة للاتحاد الأفريقي على دعم لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي في دراساتها بتوفير المعلومات ذات الصلة وفي الوقت المناسب بغية تعزيز أنشطتها في تطوير وتدوين القانون الدولي مع التركيز بشكل خاص على قانون الاتحاد الأفريقي.
6. **يصدر توجيهاته** برفع جميع الأمور الإدارية والهيكلية والمالية التي أثيرت في التقرير إلى الأجهزة المختصة للاتحاد الأفريقي من خلال القنوات والإجراءات المعمول بها، **ويؤكد** على

ضرورة تجهيز لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي بالموارد البشرية والمالية اللازمة لتمكينها من تنفيذ ولايتها.

7. **يطلب** من المجموعة الأفريقية في نيويورك تعبئة الأمم المتحدة والدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي لدعم الطلبات الخاصة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين 2016-2017 لمواصلة تطوير برنامج الأمم المتحدة للمساعدة لصالح، الدورة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي وغيرها من البرامج لا سيما البرامج التي تمت الموافقة عليها بموجب القرارات المختلفة الصادرة عن الأمم المتحدة ؛

8. **يطلب** من المفوضية ضمان توفر جميع المنشورات بجميع لغات عمل الاتحاد الأفريقي.

مقرر

بشأن جدول تقدير الأنصبة

وتنفيذ مصادر التمويل البديلة للاتحاد الأفريقي⁵،

الوثيقة EX.CL/900 (XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علماً بتقرير اللجنة الوزارية المختصة عن مراجعة جدول تقدير جدول الأنصبة؛
2. يوصي المؤتمر بإجازة توصيات اللجنة الوزارية المختصة كما يلي:
 - 1) سيعتمد جدول تقدير الأنصبة الجديد على مبادئ التضامن والدفع المنصف والقدرة على الدفع بطريقة تضمن عدم تحمل أية دولة وحدها عبئاً غير متناسب من الميزانية؛
 - 2) يعتمد جدول تقدير الأنصبة الجديد على تحقيق الأهداف التالية:
 - أ) 100% من الميزانية التشغيلية للاتحاد الأفريقي
 - ب) 75% من الميزانية البرنامجية للاتحاد
 - ج) 25% من عمليات السلم والأمن
 - 3) سيعتمد جدول تقدير الأنصبة الجديد على نظام فئات:
 - أ) الفئة 1- جميع البلدان التي يفوق ناتجها المحلي الإجمالي 4%
 - ب) الفئة 2- جميع البلدان التي يفوق ناتجها المحلي الإجمالي 1% ويقل عن 4%
 - ج) الفئة 3- جميع البلدان التي يبلغ ناتجها المحلي الإجمالي 1% أو ما دونه
 - 4) ينبغي تقسيم تنفيذ الأهداف المذكورة أعلاه في 2) على 5 سنوات بدءاً من يناير 2016.
3. يوصي المؤتمر كذلك بما يلي:

⁵ تحفظات أديتها جمهورية أنجولا على هذا المقرر.

1) سيعتمد تقدير الأنصبة الجديد على مبدأ تحمل الدول الأعضاء الخمسة في الفئة 1 نسبة 60% من الميزانية مقسمة بالتساوي بينهم؛ في حين تدفع البلدان الأعضاء في الفئتين 2 و 3 حسب قدرتهم على الدفع كما هو وارد في الخيار 3 من المقترح.

2) ينبغي أن يعتمد جدول تقدير الأنصبة على سقف لا يتجاوز 12 في المائة دون فرص حد أدنى

- 3) سيتم تنفيذ جدول تقدير الأنصبة للسنوات المالية 2016 و 2017 و 2016
4. **يوصي** المؤتمر باعتماد جدول تقدير الأنصبة على النحو المذكور الذي يشكل خليطاً من القدرة الخالصة على الدفع من قبل بعض الدول الأعضاء وأنصبة متساوية لدول أخرى وفقاً لنسبة الميزانية في كل فئة.
5. **يحث** الدول الأعضاء على الأخذ من مجموعة من خيارات المصادر البديلة غير الشاملة وغير الملزمة وفقاً لمقتضياتها وقوانينها ولوائحها وأحكامها الدستورية الوطنية
6. **يحث** المفوضية، بالتعاون مع اللجنة الوزارية المختصة، على إنشاء آلية مرجعة قوية خلال السنوات الخمس الأولى من تنفيذ الميزانية لتقييم الآثار المحتملة والتوصية بالتعديلات عند الاقتضاء؛
7. **يشجع** المفوضية واللجنة الوزارية المختصة على مواصلة العمل معاً وتحديد طرق بناء التآزر بين مراجعة جدول تقدير الأنصبة وإعداد عمليات الميزانية والحكم المالي والإدارة؛
8. **يحث** الدول الأعضاء على العمل بروح من التضامن والاكتفاء الذاتي من أجل تحقيق أهداف المساهمات المحددة الواردة في مقررات المؤتمر ذات الصلة؛
9. **يطلب** اللجنة الوزارية المختصة، وهي تجتمع بطريقة مفتوحة، على مواصلة واستكمال عملها في إنشاء آلية مساءلة ورقابة ذات مصداقية وسليمة تضمن التدقيق الفعال في عمليات الميزانية، بما فيها تقديمها وتنفيذها؛
10. **يطلب** أيضاً من اللجنة الوزارية المختصة استكمال عملها المتعلق بآلية المساءلة والرقابة المقترحة وتقديم تقرير عن هذه المسألة خلال قمة يناير 2016.

11. **يحثّ** المفوضية على تقديم كل الدعم اللازم لتسهيل استكمال العملية في الوقت المناسب من خلال توفير قائمة شاملة لآليات المحاسبة الحالية والمقترحة؛
12. **يشجّع** الدول الأعضاء على الإسراع بدفع مساهماتها المقدرة فور دخول جدول تقدير الأنصبة الجديد حيز التنفيذ.

جدول تقدير الأنصبة لعام 2016، 2017 و 2018
"المصادر البديلة لتمويل الاتحاد الأفريقي - تنفيذ الخيارات"
تطبيق اسلوب تقييم المجموعات المتغيرة

الدول الأعضاء	بناء على الدخل القومي لعام 2013	النسبة المئوية من الإجمالي، مرتبة من الأعلى للأدنى	البلدان مقسمة إلى ثلاث فئات مع نسبة 12% كحد أقصى	البلدان مقسمة إلى ثلاث فئات بدون حد أقصى	مصدر البيانات: شعبة الإحصاءات للأمم المتحدة، البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، ومصادر الدول
نيجيريا	521,812,000,000	23.225	12.000	21.145	
جنوب أفريقيا	350,800,000,000	15.613	12.000	14.215	
مصر	271,427,000,000	12.081	12.000	10.999	
الجزائر	212,453,000,000	9.456	12.000	8.609	
أنجولا	124,178,000,000	5.527	12.000	5.032	
إجمالي الفئة 1	1,480,670,000,000	65.901	60.000	60.000	
السودان	66,748,000,000	2.971	3.322	3.322	
ليبيا	65,516,000,000	2.916	3.260	3.260	
كينيا	54,993,000,000	2.448	2.737	2.737	
غانا	47,830,000,000	2.129	2.380	2.380	
تونس	46,995,000,000	2.092	2.339	2.339	
إثيوبيا	45,999,000,000	2.047	2.289	2.289	
تنزانيا	33,285,000,000	1.481	1.656	1.656	
كوت ديفوار	32,061,000,000	1.427	1.596	1.596	
جمهورية الكونغو الديمقراطية	29,896,000,000	1.331	1.488	1.488	
الكاميرون	29,267,000,000	1.303	1.457	1.457	
زامبيا	26,831,000,000	1.194	1.335	1.335	
أوغندا	22,926,000,000	1.020	1.141	1.141	
إجمالي الفئة 2	502,347,000,000	22.358	25.000	25.000	
الجابون	19,266,000,000	0.857	1.095	1.095	
غينيا الاستوائية	15,598,000,000	0.694	0.887	0.887	
موزمبيق	15,311,000,000	0.681	0.871	0.871	
بوتسوانا	14,804,000,000	0.659	0.842	0.842	
السنغال	14,796,000,000	0.659	0.841	0.841	
جنوب السودان	14,031,000,000	0.624	0.798	0.798	
الكونغو	13,478,000,000	0.600	0.766	0.766	
تشاد	13,412,000,000	0.597	0.763	0.763	
زيمبابوي	13,206,000,000	0.588	0.751	0.751	

0.697	0.697	0.545	12,251,000,000	ناميبيا
0.685	0.685	0.536	12,042,000,000	بوركينا فاسو
0.679	0.679	0.531	11,937,000,000	موريشيوس
0.619	0.619	0.484	10,882,000,000	مالي
0.605	0.605	0.474	10,645,000,000	مدغشقر
0.473	0.473	0.370	8,310,000,000	بنين
0.432	0.432	0.338	7,601,000,000	رواندا
0.422	0.422	0.330	7,413,000,000	النيجر
0.354	0.354	0.277	6,230,000,000	غينيا
0.279	0.279	0.219	4,915,000,000	سيراليون
0.247	0.247	0.193	4,340,000,000	توجو
0.238	0.238	0.187	4,191,000,000	موريتانيا
0.217	0.217	0.170	3,823,000,000	ملاوي
0.216	0.216	0.169	3,795,000,000	سوازيلاند
0.196	0.196	0.153	3,444,000,000	إرتريا
0.155	0.155	0.121	2,723,000,000	بوروندي
0.129	0.129	0.101	2,268,000,000	ليسوتو
0.111	0.111	0.087	1,955,000,000	ليبيريا
0.106	0.106	0.083	1,861,000,000	الرأس الأخضر
0.087	0.087	0.068	1,538,000,000	جمهورية أفريقيا الوسطى
0.083	0.083	0.065	1,455,000,000	جيبوتي
0.079	0.079	0.062	1,386,000,000	سيشيل
0.076	0.076	0.060	1,342,405,715	الصومال
0.055	0.055	0.043	964,000,000	غينيا بيساو
0.048	0.048	0.038	850,000,000	جامبيا
0.044	0.044	0.034	765,373,589	الجمهورية الصحراوية
0.037	0.037	0.029	658,000,000	جزر القمر
0.018	0.018	0.014	311,000,000	ساوتومي وبرنسيب
15.000	15.000	11.741	263,797,779,304	إجمالي الفئة 3
100.000	100.000	100.000	2,246,814,779,304	الإجمالي

مقرر

بشأن خلوة ساندتون الوزارية للمجلس التنفيذي
حول الخطة العشرية الأولى لتنفيذ أجندة 2063،

الوثيقة EX.CL/899(XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. **يحيط علما** بنتائج الخلوة الوزارية المنعقدة في ساندتون، جوهانسبيرج، جنوب أفريقيا، وبشأن حرية تنقل السلع والخدمات:
2. **يدعو** الدول الأعضاء إلى تعزيز التجارة الأفريقية البينية وتطوير القدرة الإنتاجية على تحقيق النمو على المستوى الإقليمي في القارة؛ وتسريع إنشاء منطقة التجارة الحرة القارية وتفعيلها؛ ومراجعة أنظمتها الخاصة بالتعريفات الجمركية، وإزالة جميع الحواجز غير الجمركية على جناح السرعة؛
3. **يُشدد** على ضرورة تعزيز تمكين المرأة من أجل تسهيل التجارة العابرة للحدود من خلال إصدار بطاقات هوية خاصة للتاجرات تسمح لهن بالوصول إلى أسواق البلدان الأخرى، والتغلب على مشكلة المراكز الحدودية على نحو فعال تعزيزاً للتجارة العابرة الحدود.
4. **يطلب** من الدول الأعضاء التركيز على الاستثمار في سلاسل القيمة ومنح المعاملة التفضيلية للمستثمرين في أفريقيا، والترويج للعلامات التجارية الأفريقية (مصنوع في أفريقيا) من أجل الانضمام إلى سلاسل القيمة العالمية. وفي هذا الصدد، تشجيع احترام سيادة القانون في الدول الأعضاء من أجل وضع الإطار القانوني الملائم لبناء الثقة اللازمة بين المستثمرين.
5. **يوكد** على:
 - (1) الحاجة إلى ضمان حماية حقوق الملكية الفكرية لحفظ الابتكارات الأفريقية وتعزيز المعايير؛
 - (2) الحاجة إلى إنشاء منتدى اقتصادي أفريقي لرجال الأعمال الأفريقيين لعقد اجتماعات دورية بما يمكنهم من إجراء مناقشات تعزز التفاهم وإقامة العلاقات مع القطاع الخاص

في جميع أنحاء القارة. وتسهيلاً لهذه العملية، إنشاء مرصد للتجارة لضمان حرية تدفق المعلومات التجارية وكذلك مجلس أفريقي للأعمال.

6. يحث الدول الأعضاء على توعية السفراء الأفريقيين في جنيف بالقضايا المتصلة بالمفاوضات داخل منظمة التجارة العالمية من أجل صياغة موقف أفريقي موحد بغية تغيير قواعد منظمة التجارة العالمية وجعلها أقل تعقيداً، والتعجيل باقتراح آليات لعقد مؤتمر أفريقي للتجارة مماثل لمؤتمر منظمة التجارة العالمية في أفريقيا.

7. يُشدد على ضرورة ضمان تحديث أفريقيا بصوت واحد بشأن القضايا المتصلة بمفاوضات منظمة التجارة العالمية. وفي هذا الصدد، ينبغي لوزراء الخارجية العمل، بشكل وثيق، مع نظرائهم في وزارات التجارة لضمان التنسيق الفعال.

بشأن حرية تنقل الأشخاص

8. يشجع الدول الأعضاء على بدء إصدار التأشيرات للأفريقيين عند وصولهم إلى منافذ الدخول وبدء العمل بمبدأ المعاملة بالمثل، حيث ينبغي للبلدان التي تضمن حرية التنقل الحصول على المعاملة نفسها؛

9. يحث الدول الأعضاء على القيام، في غضون ثلاث سنوات وكحد أقصى خمس سنوات، في منح جميع الأفريقيين الفرص نفسها التي تمنحها لمواطني بلدان المجموعات الاقتصادية الإقليمية التي تنتمي إليها؛ على أساس أنه ينبغي للمهاجرين أيضاً أن يخضعوا للقوانين الوطنية؛

10. يدعو:

(1) الدول الأعضاء، بالتعاون مع المفوضية، الشروع في عملية تنمية القدرات على إدارة تدفق الهجرة العابرة للحدود، لأنها مرشحة للزيادة وخصوصاً في أوساط النساء والشباب؛

(2) المفوضية تضمين إطار أجندة 2063 عنصراً يقضي بأن تشمل حرية تنقل الأشخاص المسائل الجنسانية بوضوح وتمكين الفئات المستضعفة (النساء والشباب والمعوقين)؛

11. يطلب:

1) من المفوضية إجراء بحث شامل حول حرية تنقل الأشخاص للحصول على الأدلة التجريبية التي يتم الاسترشاد بها في إنشاء الجماعة الاقتصادية الأفريقية، وهيكلتها، ومواردها وغيرها من المتطلبات من أجل تنفيذها؛

2) **التعجيل** بتنظيم خلوة المجلس التنفيذي لبحث مسألة حرية تنقل الأشخاص في أفريقيا.

12. **التعجيل** بتفعيل جواز سفر أفريقي، من مختلف الفئات، سيسهل حرية تنقل الأفراد كبدائية، ويتم إصداره من قبل الدول الأعضاء.

بشأن مواعمة المؤهلات والتعليم العالي في أفريقيا:

13. **يطلب** من الدول الأعضاء إنشاء آلية منسقة تتضمن تتطابق التعليم العالي في أفريقيا وقابليته للمقارنة مع القبول والاعتراف بالشهادات مما يسهل نقل المعرفة والمهارات والخبرات. علاوة على ذلك، هناك حاجة إلى مواعمة تعليم المدرسين وإرساء عمليات ضمان الجودة، لتوضيح كيفية إدارة التعليم العالي مع التركيز على التنوع.

14. **يتعهد:**

1) بضرورة إنشاء آلية حول الطرق العملية لتمكين النساء والشباب الأفريقيين في مجال التعليم، وتشجيع نموهم المستدام في اكتساب المعرفة. في نفس السياق، ضمان أخذ المسائل المتعلقة بتقاليد التعليم، ووضع، أهميته، في مختلف البلدان الأفريقية في الاعتبار في عملية مواعمة التعليم.

2) إدراج برامج التبادل والتوظيف الذاتي في المناهج الدراسية، مع ضمان استخدام عملية المواعمة كأداة لإزالة الحواجز اللغوية.

15. **يطلب** من المفوضية ضمان تشكيل مسائل مواعمة التعليم بنودا ثابتة في جداول أعمال اللجان الفنية المتخصصة لتمكين الوزارات المعنية من تقديم المدخلات واستلام المعلومات.

16. يدعو الدول الأعضاء والقطاع الخاص كذلك إلى دعم تمويل البحث في المجالات الأساسية للمعرفة خاصة مجالي العلم والتكنولوجيا، مما سيمكّن الأفريقيين من إيجاد حلول للمشاكل الأفريقية.

بشأن الذكرى السبعين للأمم المتحدة ووضع التعددية:

17. يُشدد على أهمية النظام المتعدد الأطراف القائم على مبدأ الانصاف والشمولية والتنمية المستدامة وتحسين الظروف الإنسانية على أساس التساوي بين الدول.

18. يؤكد على:

1) حاجة أفريقيا إلى مواصلة العمل معا، والتحدث بصوت واحد للعب دور أكبر في إعطاء المفاوضات الحكومية المشتركة دفعة جديدة في إطار الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك. وفي هذا الصدد، ينبغي لمجموعة سفراء الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي احترام وتنفيذ مواقف ومقررات الاتحاد الأفريقي؛

2) الحاجة للعمل معا بشأن المسائل الاستراتيجية مثل تمويل التنمية، وأجندة التنمية لما بعد 2015، تغير المناخ والمؤتمر الدولي للتجارة؛

19. يدعو الأمين العام للأمم المتحدة إلى العمل، مع البلد المضيف، الولايات المتحدة الأمريكية، على تسهيل منح نفس مستوى الامتيازات والتسهيلات لبعثة المراقبة الدائمة للاتحاد الأفريقي كتلك الممنوحة لبعثة الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، وفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

بشأن ترشيد مؤتمرات قمة الاتحاد الأفريقي وأساليب عملها:

20. يجدد تأكيد أهمية عقد الخلوة على المستوى الوزاري مرة في السنة على الأقل كآلية لبناء التوافق بين الوزراء؛ وأهمية اجتماع المجلس التنفيذي لمتابعة تنفيذ المقررات؛

21. يُقرر تحسين إدارة الوقت لدورات المجلس التنفيذي لضمان الكفاءة والفعالية، وكذلك ضمان حضور اجتماعاته على المستوى المناسب لكفالة التزام أكبر بالمقررات الصادرة وتنفيذها بفعالية؛

22. يقدم التوصيات التالية إلى المؤتمر لاعتمادها:

1) تحديد عملية صنع القرار من قبل المجلس التنفيذي والمؤتمر بوضوح، ومنح المؤتمر المجلس التنفيذي سلطات وصلاحيات اتخاذ القرارات، إلا فيما يتعلق بالمسائل الإستراتيجية الرئيسية،

2) منح اللجان الفنية المتخصصة سلطة اتخاذ قرارات حول المسائل التي تقع تحت اختصاصها ما لم تترتب عليها آثار مالية وهيكلية. ومع ذلك يمكن للمجلس التنفيذي، عند الضرورة، بحث قرارات اللجان الفنية المتخصصة بطلب من أي دولة عضو؛

3) تركيز القمة على مسائل السياسة الإستراتيجية مثل التكامل القاري، والسلم والأمن، والحكم والمسائل المالية، وعدم تكرار المؤتمر نفس المقررات التي صدرت عن المجلس التنفيذي؛

4) بحث إمكانية عقد "دورات مغلقة" لمناقشة بعض المسائل الإستراتيجية بمرافقة عضو أو أكثر من أعضاء الوفود حسب ما تقتضيه المسائل المطروحة للمناقشة. وفي هذا الشأن، قد يقرر المؤتمر الانعقاد في شكل خلوة لإتاحة وقت كاف لمناقشة المسائل الإستراتيجية وللتفاعل؛

5) السماح للمجموعات الاقتصادية الإقليمية بالمشاركة الكاملة في مداورات مؤتمرات القمة لتقاسم الخبرات والنجاحات والعقبات في سبيل تحقيق أجندة التكامل القارية؛

6) الاستمرار في عقد قمتين، على أن يتم ترشيدهما مع تركيز إحداها على مسائل السياسة بمشاركة الشركاء وفقا لقواعد الإجراءات، وتركيز الأخرى على تنفيذ المقررات؛

7) رفع اللجان الفرعية التابعة للمؤتمر تقاريرها فقط إلى إحدى دورتي المؤتمر في السنة؛ على أن يتم التناوب على عضوية هذه اللجان الفرعية خلال سنتين أو ثلاث سنوات للسماح بتقاسم الأعباء؛

8) إدارة الجلسات الافتتاحية للمؤتمر بطريقة مهنية ووفقا لقواعد الإجراءات، مع السماح فقط للأمم العام للأمم المتحدة ورئيس السلطة الفلسطينية من منطلق التضامن

الأفريقي التاريخي مع كفاح الشعب الفلسطيني، بمخاطبة المؤتمر شخصياً؛ وفي هذا السياق ينبغي توفير منابر بديلة لجلسات الافتتاح قاطبة الضيوف المدعوون الآخرون رؤساء الدول والحكومات،

23. **يحث** الدول الأعضاء على تخصيص موارد إضافية للترجمة الفورية والتحريرية لزيادة عدد العاملين في مديرية إدارة المؤتمرات والمنشورات حتى تتم ترجمة الوثائق على نحو سليم وتكون جاهزة في حينها.

بشأن الخطة العشرية لتنفيذ أجندة 2063:

24. **يدعو** المؤتمر إلى اعتماد الخطة العشرية لتنفيذ أجندة 2063، مع أخذ مدخلات الدول الأعضاء في الاعتبار، بما في ذلك مراجعة بعض الأهداف المقترحة (مثل إنشاء الاقتصاد الأزرق) علماً بأن الوثيقة ستخضع للتحسينات على نحو مستمر، مع مراعاة المواعمة مع وثيقة إطار أجندة 2063 (مثل مسائل السيادة)، وأطر العمل القارية الحالية والرؤى الوطنية والشمولية، وخصوصاً فيما يتعلق بإدماج المرأة والشباب، واحتياجات البلدان الجزرية، والمخاطر والتحديات الجديدة، والقدرات المتوفرة والتمويل المتاح، إضافة إلى السياحة وعمليات الموانئ والنقل في سياق الاقتصاد الأزرق؛

25. **يشدد** على:

1) أهمية ملكية الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية أجندة 2063 والخطة العشرية لتنفيذها ومن ثم الحاجة إلى نشر أجندة 2063 ووضع جدول زمني لرصد التقدم المحرز بشأنها وتيسير إدماجها في الخطط الوطنية والأطر الإقليمية. وينبغي أن تواصل المفوضية العمل مع الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية بشأن تعميم خطة التنفيذ العشرية؛ وفي نفس السياق ينبغي لمكاتب الاتحاد الأفريقي التمثيلية الإقليمية ومجموعة سفراء دول الاتحاد الأفريقي⁶ المشاركة التامة في الترويج ولأجندة 2063 للاتحاد الأفريقي وتنفيذها؛

⁶ أبدت السنغال تحفظات على التسمية في الفقرة 25 (1).

2) الحاجة إلى وضع استراتيجية شاملة لمواجهة نقص القدرة على كافة المستويات لتنفيذ الخطة العشرية.

26. يدعو المفوضية إلى اتخاذ الإجراءات الضرورية نحو الاستكمال السريع لتقييمات القدرات، بما في ذلك المستوى الهام للدول الأعضاء فيما يخص الوثيقة الموحدة لتقييم القدرات وخطة تطوير القدرات، مع إبراز المهارات الدقيقة والتدريب المطلوب إلى جانب ترتيبات إدماج الجامعات ودور الشباب والمرأة، للبحث من قبل القمة القادمة المقرر عقدها في يناير 2016؛

27. يحث المؤسسة الأفريقية لبناء القدرات والهيئات الأخرى مثل لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا والبنك الأفريقي للتنمية على تقديم الدعم اللازم بشأن أبعاد بناء القدرات لأجندة 2063؛

28. يدعو الدول الأعضاء إلى توفير التمويل المناسب والموارد البشرية التي تمكن من تنفيذ الخطة العشرية لتنفيذ أجندة 2063؛

29. يطلب من المفوضية إجراء البحوث الأساسية لكافة أولويات أجندة 2063، في المجموعات الاقتصادية الإقليمية وفيما بينها، وعلى المستويات الوطنية، بهدف إصدار بطاقات الأداء عن تنفيذ كل الأولويات وتقديم التقارير المرحلية إلى الخلوة الوزارية القادمة.

مقرر

بشأن انتخاب ستة (6) أعضاء في اللجنة الأفريقية

للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته،

الوثيقة EX.CL/918 (XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

- 1- يحيط علما بتقرير المفوضية عن انتخاب ستة (6) أعضاء في اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته؛
- 2- يعين الأعضاء التالية أسماؤهم في اللجنة الأفريقية حول حقوق الطفل ورفاهيته لولاية مدتها خمس (5) سنوات.

الرقم	الاسم	البلد
1	السيدة ديكيري ماري-كريستين بوكوم	كوت ديفوار
2	أوير جاوار	نيجيريا
3	ماريا ماباني-كاويمبي	زامبيا
4	كليمانت ماشامبا	تنزانيا
5	بينيام داويت ميزمور	إثيوبيا
6	السيدة جويسيوون نانكي أنكوي	بوتسوانا

- 3- يوصي الدورة العادية الخامسة والعشرين للمؤتمر بتعيين الأعضاء المنتخبين في اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته.
- 4- يطلب من المفوضية إعداد طرق ضمان الاحترام التام لمبادئ التمثيل الإقليمي والجنساني العادل في كافة أجهزة ومؤسسات الاتحاد وتقديم هذه الطرق إلى قيمة يناير 2016.

مقرر

بشأن انتخاب ثلاثة (3) أعضاء في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب،

الوثيقة EX.CL/919(XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

- 1- يحيط علماً بتقرير المفوضية عن انتخاب ثلاثة (3) أعضاء في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب؛
- 2- ينتخب الأعضاء الثلاثة (3) التالية أسماؤهم في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب لولاية مدتها (6) سنوات.

الرقم	الاسم	البلد
1	سولومون آييلي ديرسو	إثيوبيا
2	السيد ل. كينج جيمسينا إيسي	سيراليون
3	السيد سيلوي كاييتيسي زيناو	رواندا

- 3- يوصي الدورة العادية الخامسة والعشرين للمؤتمر بتعيين الأعضاء المنتخبين في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.
- 4- يطلب من المفوضية إعداد طرق ضمان الاحترام التام لمبادئ التمثيل الإقليمي والجنساني العادل في كافة أجهزة ومؤسسات الاتحاد وتقديم هذه الطرق إلى قيمة يناير

2016

مقرر

بشأن الترشيحات الأفريقية لمناصب داخل النظام الدولي،

الوثيقة EX.CL/917 (XXVII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علما بتقرير اللجنة الوزارية للترشيحات الأفريقية للمناصب داخل النظام الدولي؛
2. يوافق على:
 - (1) في منصب الأمين العام للكومنولث للفترة 2016-2020 خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في نوفمبر 2015 في مالطا، ترشيح السيدة ماسيكجوا ماسير-موامبا، من جمهورية بوتسوانا
 - (2) في منصب الأمين العام للمنظمة البحرية الدولية، خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في 30 يونيو 2015، ترشيح السيد جوفينال ج. م. شيوندو، من جمهورية كينيا
 - (3) لعضوية لجنة الأمم المتحدة الاستشارية للميزانية والشؤون الإدارية للفترة 2016/2018، خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في نوفمبر 2015 في نيويورك، ترشيح:
 - السيد بابو سين من جمهورية السنغال
 - السيد تاسفا ألم سينوم من دولة إرتريا
 - (4) لعضوية لجنة الأمم المتحدة للمساهمات للفترة 2016/2018 خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في نوفمبر 2015 في نيويورك، ترشيح السيد موتوميسي جوزييل تاوانا من جمهورية جنوب أفريقيا

(5) لعضوية لجنة الأمم المتحدة لمنع التعذيب، خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في 8 أكتوبر 2015 في جنيف، ترشيح السفير عزت سعد من جمهورية مصر العربية

(6) لعضوية لجنة الأمم المتحدة للقضاء على الاختفاء القسري، خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في 23 يونيو 2015 في نيويورك، ترشيح:

• السيد فورتوني جايتان زونجو من بوركينا فاسو

• السيد الشيخ سعد بوه كامارا من الجمهورية الإسلامية الموريتانية

(7) لعضوية لجنة الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري خلال

الانتخابات المقرر إجراؤها في 25 يونيو 2015 في نيويورك، ترشيح:

• السيدة دا/ديالو فاتيماتا بينتا من بوركينا فاسو؛

• السيدة بيميلي مينت محمد من الجمهورية الإسلامية الموريتانية

(8) لعضوية لجنة الأمم المتحدة لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في 30 يونيو 2015 في نيويورك، ترشيح

• السيد جارمان زونج-نابا بيمي من بوركينا فاسو

• السيدة أدلابيد أنو-كومي من جمهورية غانا

• بسم الله إيلي ولد أحمد من الجمهورية الإسلامية الموريتانية.

(9) في منصب رئيس أمانة الأمم المتحدة لمعاهدة تجارة الأسلحة خلال الانتخابات التي

من المقرر إجراؤها في أغسطس 2015، ترشيح السيدة دلالة سيميون دوميسان من جمهورية جنوب أفريقيا.

(10) لعضوية لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية للفترة 2017-2020،

والتي طلبت مصر موافقة مبكرة لها، ترشيح السفير محمد عز الدين عبد المنعم، من

جمهورية مصر العربية. غير أن اللجنة تشير إلى أن الموافقة على هذا الترشيح لا

يحول دون تقديم الدول الأعضاء ترشيحات لهذا المنصب شاغر.

3. يحيط علما أيضا بالترشيحات الآتية ويقرر الموافقة عليها:

(1) **لعضوية المجلس التنفيذي لليونسكو للفترة 2015-2019** خلال الانتخابات

المقرر إجراؤها في باريس، بمناسبة انعقاد المؤتمر العام الثامن والثلاثين لليونسكو في نوفمبر 2015، ترشيح:

- جمهورية جنوب أفريقيا؛
- جمهورية السنغال؛
- جمهورية النيجر؛
- جمهورية بوتسوانا؛
- جمهورية مالي.

(2) **لعضوية المجلس التنفيذي للمنظمة البحرية الدولية للفترة 2016/2018**،

خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في ديسمبر 2015، ترشيح:

- جمهورية مصر العربية في الفئة جيم
- جمهورية جنوب أفريقيا في الفئة جيم
- جمهورية ليبيريا في الفئة جيم

(3) **في منصب نائب رئيس الدورة السبعين للجمعية العامة للفترة 2015-2016**

خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في يونيو 2015، ترشيح:

- جمهورية بنين؛
- جمهورية الكاميرون؛
- جمهورية مصر العربية؛
- جمهورية إرتريا؛
- جمهورية موزمبيق؛
- جمهورية توجو.

(4) **لعضوية المجلس الاقتصادي والاجتماعي للفترة 2016-2018** خلال

الانتخابات المقرر إجراؤها في نوفمبر 2015، ترشيح:

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية؛
- جمهورية نيجيريا الاتحادية؛
- جمهورية رواندا؛
- دولة الصومال؛
- جمهورية جنوب أفريقيا.

(5) **لعضوية لجنة التنمية الاجتماعية للفترة 2016-2018 خلال الانتخابات**

المقرر إجراؤها في فبراير 2015، ترشيح:

- جمهورية غانا؛
- جمهورية رواندا؛
- جمهورية السنغال.

ملاحظة: فيما يتعلق بالمنصب الثاني الذي يعود لغرب أفريقيا، طلبت اللجنة من الاقليم المعني إجراء مشاورات لتعيين مرشح.

(6) **لعضوية لجنة الإحصائيات للفترة 2016-2019 خلال الانتخابات المقرر**

إجراؤها في نوفمبر 2015، ترشيح:

- جمهورية كينيا؛
- جمهورية توجو.

(7) **لعضوية لجنة السكان والتنمية للفترة 2016-2018 خلال الانتخابات المقرر**

إجراؤها في نوفمبر 2015 ترشيح:

- جمهورية السودان؛
- جمهورية أوغندا.

(8) **لعضوية لجنة النهوض بالمرأة، للفترة 2016-2019 خلال الانتخابات المقرر**

إجراؤها في نوفمبر 2015، ترشيح:

- دولة إرتريا؛
- جمهورية نيجيريا الاتحادية.

(9) **لعضوية لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية للفترة 2016-2018 خلال**

الانتخابات المقرر إجراؤها في . نوفمبر 2015، ترشيح:

- جمهورية بنين؛
- جمهورية الكاميرون؛
- جمهورية كوت ديفوار؛
- جمهورية جنوب أفريقيا.

(10) **لعضوية لجنة البرنامج والتنسيق للفترة 2016-2018 خلال الانتخابات المقرر**

إجراؤها في نوفمبر، ترشيح:

- جمهورية تنزانيا المتحدة؛
- جمهورية زيمبابوي؛

(11) **لعضوية فريق عمل الخبراء حول المعايير الدولية للمحاسبة ورفع التقارير**

- جمهورية بنين؛
- جمهورية الكاميرون؛
- جمهورية كينيا؛
- جمهورية أوغندا.
- تطلب اللجنة من الأقاليم التالية، إجراء مشاورات لتعيين مرشح لوسط أفريقيا، ومرشحان للجنوب الأفريقي.

(12) **لعضوية اللجنة المعنية بالمخدرات والمؤثرات العقلية للفترة 2016-2019**

خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في نوفمبر 2015، ترشيح:

- جمهورية الكاميرون؛
- جمهورية الكونغو الديمقراطية؛
- جمهورية كينيا؛
- الجمهورية الإسلامية الموريتانية؛
- جمهورية جنوب أفريقيا؛

• جمهورية السودان؛

• جمهورية أوغندا.

(13) **لعضوية المجلس التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للطفولة للفترة 2016-**

2018 خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في نوفمبر 2015، ترشيح:

• جمهورية بوتسوانا؛

• جمهورية الكاميرون؛

• جمهورية إثيوبيا الاتحادية الديمقراطية؛

• دولة ليبيا؛

• جمهورية سيراليون.

(14) **لعضوية المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية وصندوق الأمم**

المتحدة للسكان للفترة 2016-2018 خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في

نوفمبر 2015، ترشيح:

• جمهورية بنين؛

• جمهورية الكاميرون؛

• جمهورية تشاد؛

• جمهورية ملاوي؛

• جمهورية أوغندا.

(15) **لعضوية المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وقيادة**

المرأ للفترة 2016-2018 خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في نوفمبر 2015،

ترشيح:

• اتحاد جزر القمر؛

• جمهورية جابون؛

• جمهورية ليبيريا؛

• جمهورية ناميبيا؛

- جمهورية تونس.
- (16) **لعضوية المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي للفترة 2016-2018 خلال**
الانتخابات المقرر إجراؤها في 2015، ترشيح:
- جمهورية ليبيريا.
- (17) **لعضوية لجنة تنسيق البرنامج المشترك للأمم المتحدة المعني بفيروس نقص**
المناعة البشرية/الإيدز للفترة 2016-2018 خلال الانتخابات المقرر إجراؤها
في نوفمبر 2015، ترشيح:
- جمهورية غانا؛
 - جمهورية ملاوي.
- (18) **لعضوية مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للإسكان للفترة 2016-2018**
خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في نوفمبر 2015، ترشيح:
- جمهورية أنجولا؛
 - جمهورية تشاد؛
 - جمهورية كينيا؛
 - جمهورية نيجيريا الاتحادية.
- (19) **لعضوية مجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة للفترة 2016-2018 خلال**
الانتخابات المقرر إجراؤها في نوفمبر 2015، ترشيح:
- جمهورية كوت ديفوار؛
 - جمهورية بوروندي؛
 - جمهورية إثيوبيا الاتحادية الديمقراطية؛
 - جمهورية أوغندا؛
 - جمهورية توجو.
- (20) **لعضوية لجنة المؤتمرات للفترة 2016-2018 خلال الانتخابات المقرر إجراؤها**
في نوفمبر 2015، ترشيح:

• جمهورية غانا؛

• جمهورية ليبيريا.

(21) للعضوية غير الدائمة في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لفترة 2018-

2019، ترشيح جمهورية غينيا الاستوائية لتمثيل وسط أفريقيا.

-

مقرر

بشأن إحاطة المفوضية حول تنفيذ المقررات السابقة للمحكمة الجنائية الدولية

إن المجلس التنفيذي:

1- يحيط علماً بإحاطة المفوضية حول تنفيذ المقررات السابقة حول المحكمة الجنائية الدولية؛

2- يذكر بمقرر المؤتمر ASSEMBLY/AU/DEC.547(XXIV) لا سيما الفقرات:

(1) 17 (د) التي تطلب من المحكمة الجنائية الدولية سحب أو تعليق التهم ضد نائب رئيس كينيا، وويليام ساموي روتو حتى يتم النظر في الانشغالات والمقترحات الأفريقية بشأن تعديل نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

(2) 17 (هـ) التي تطلب تعليق التهم ضد الرئيس عمر البشير وتحت مجلس الأمن للأمم المتحدة على سحب قضية الإحالية في السودان؛

3- يشيد بجهود مفوضية الاتحاد الأفريقي في تنفيذ المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.547(XXIV)؛

4- يوصي المؤتمر بتشكيل لجنة وزارية مفتوحة العضوية للجنة وزراء الشؤون الخارجية؛

5- يطلب من مفوضية الاتحاد الأفريقي مواصلة تنفيذ المقرر وخاصة الكتابة إلى مجلس الأمن للأمم المتحدة من أجل:

(1) إبلاغه بمقرر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي الصادر في يناير 2015؛
وطلب تنفيذ المقرر؛

(2) إبلاغه بأن لجنة وزراء الشؤون الخارجية تتوي الاجتماع مع مجلس الأمن للأمم المتحدة لمناقشة ومتابعة المسألة؛

6- يطلب من مفوضية الاتحاد الأفريقي الانضمام إلى الدعوى بموجب المادة 68 من قبل المدعى للمحكمة الجنائية الدولية ضد نائب رئيس جمهورية كينيا كطرف معني لغرض تقديم جميع المواد ذات الصلة المنبثقة عن المفاوضات إلى المحكمة.

7- يوصي المؤتمر بتوفير الموارد المالية الكافية للمفوضية واللجنة الوزارية المفتوحة العضوية للسماح بمتابعة الأنشطة لتنفيذ هذا المقرر.